

المحاسبون

دورية علمية متخصصة تصدر عن جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية

مواصلة المسيرة ... برؤية جديدة

■ اعضاء الجدد

■ تهنئة المحاسبون

■ شؤون مهنية:

- مهنة المحاسبة والمراجعة في دول مجلس التعاون الخليجي.
- خطة التنمية تبدأ بإقضاء المصارف عن تمويل المشاريع التنموية.

■ أخبار الجمعية

- الدورة التثقيفية الخاصة بامتحان القيد في سجل مراقبي الحسابات.
- عقد الجمعية العمومية العادية.
- تعديل بدلات المحاسبين الكويتيين العاملين في القطاعين العام والخاص.

■ الافتتاحية

- سنكون إن شاء الله عند حسن الظن.

■ نظم وتشريعات


- قرارات هيئة أسواق المال

■ بحوث ودراسات

- ايجابية الازمة المالية العالمية في تفعيل ادوات القياس المحاسبي.

متوفر لدى جمعية المحاسبين
والمراجعين الكويتية

صدر حديثاً دليل مراقبي الحسابات ومكاتب تدقيق الحسابات



- يتضمن الدليل
العناوين الخاصة
بمراقبي الحسابات
ومكاتب تدقيق الحسابات
وجميع المعلومات التفصيلية عنه
باللغتين العربية والانجليزية

نمي أموالك بامتياز^٤

الإمتياز

شركة الإمتياز للإستثمار تدرك أهمية الإستثمار الناجح وتعمل على تنمية أموال المستثمرين وفق الشريعة الإسلامية السمحاء، فبادر إلى تنمية أموالك واستفد من فرصنا الاستثمارية...



حماية لك ولأفراد عائلتك



نعتمد آفاق جديدة للتأمين التكافلي وفق ضوابط شرعية تمنحك الرضى وتكفل لك
راحة البال. ونبكر أفضل منتجات التأمين التكافلي وأدواته التي تتوافق مع إحتياجاتك
لنخفف عنك أعباء المخاطر المختلفة.

إفتتاحية العدد سنكون إن شاء الله عند حسن الظن



د. رشيد محمد القناعي

رئيس مجلس الإدارة
رئيس هيئة التحرير

كما تطرق الأخ العزيز محمد حمود الهاجري رئيس مجلس الادارة السابق في أول افتتاحية له عندما استلم رئاسة الجمعية بالعبارة المشهورة «لو دامت لغيرك ما اتصلت إليك» و آخر افتتاحية له «ان شاء الله كنا عند حسن الظن» وبعد قضاء دورتين في رئاسة الجمعية والتي تخللها الكثير من الانجازات، فإن العبء سيكون ثقيلًا لمن يأتي بعده لتابعة المسيرة وتحقيق المزيد.

واليوم وبعد أن تمت تزكية مجلس الادارة والمكون من خبرات مختلفة في مجال المحاسبة والمراجعة والذي تشرفت بترؤسه بعد خدمة الجمعية من خلال العضوية مجلس الادارة لفترة تزيد عن العشرة سنوات، سيكون اهتمام المجلس الحالي مواصلة تحقيق المزيد من المكتسبات والسير على النهج المهني والذي هو احد مقومات مهنة المحاسبة.

والمهمة سوف تكون صعبة على مجلس الإدارة لتحقيق ما نطمح به دون مسانده ومساعدته للجان الاساسية والمؤقتة والتي سوف يكون على عاتقها تزويد المجلس بالمقترحات المدروسة ليتسنى للمجلس إتخاذ القرارات المناسبة حيالها.

وبالاضافة الى المهام الاعتيادية والاساسية للمجلس وهي الأرتقاء بمهنة المحاسبة والمراجعة في شتى الميادين، فإن المجلس سيطرح اهتمامات أخرى وسيستمر في مواصلة بعض الأهداف الحالية والتي تتمحور بالآتي:

التطبيق الصحيح والموحد لقرار بدلات المحاسبين وتعميمها على جميع الجهات وفق فلسفة اقرار تلك البدلات لتشجيع التوجه لتخصص المحاسبة ومساواة تلك البدلات ببدلات المهن الاخرى مثل تخصص الهندسة والقانون.

وكذلك تكوين لجنة الحوكمة لنشر معنى ومحتوى مبدأ حوكمة الشركات بين المحاسبين وغير المحاسبين لما لهذا المبدأ من أهمية لاضفاء عدد من المبادئ مثل الشفافية والافصاح والرقابة الداخلية على عمل الشركات والمؤسسات الخاصة والعامة ومع تزامن عمل هيئة أسواق المال إذ يعتبر مبدأ حوكمة الشركات جزءاً أو متطلب أساسي لعمل الشركات وذلك لتفادي الأزمات والمفاجآت.

والأستمرار بعقد المؤتمرات والعمل على أن يظهر المؤتمر الثالث للجمعية بمستوى أفضل حيث حقق المؤتمرين السابقين نجاحاً وصدداً كبيراً مما ساهم برفع اسم المحاسبين مقارنة بالمهن الاخرى.

المساهمة الفعالة في القضايا المالية والفنية المطروحة على الساحة.

متابعة القرارات السابقة بخصوص مقر الجمعية الجديد واتخاذ القرار المناسب والبحث عن قنوات دعم مناسبة.

وكما (اسلقت) فإن الاهداف الأساسية المعروضة والمعلن عنها أعلاه سوف تكون حافزاً لنا لتحقيقها الى جانب عمل الجمعية الاعتيادي.

العدد 50 السنة السادسة عشر
دورية علمية متخصصة تصدر عن جمعية المحاسبين
والمراجعين الكويتية

المحاسبون

AL-MOHASIBOON

رئيس هيئة التحرير

The Editor - in - Chief

د. رشيد محمد القناعي

Dr. Rashid Mohamed Qinai

نائب رئيس التحرير

Associate Editor

فاطمة صالح العوض

Fatmah Saleh Al-Awadh

مدير التحرير

Editing Manager

د. عدنان حسن الحسن

Dr. Adnan Hassan Al-Hassan

هيئة التحرير

The Board of Editors

محمد حمود الهاجري

Mohammed H. Al-Hajri

د. سعد سليمان البلوشي

Dr. Saad Suleiman Al Balushi

د. بدر شباب الشمالي

Dr. Badr Shabab Al-Shemali

أحمد مشاري الفارس

Ahmad Mashari Al-Fares

محمد خليل المصباح

Mohamed K. Almuseibh

خلود خالد الفرحان

Kholoud K. Al-Farhan

شيخة عبد العزيز المطوع

Shaikha A. Abdulaziz

المحتويات

الافتتاحية

1 سنكون إن شاء الله عند حسن الظن

نظم وتشريعات:

4 هيئة أسواق المال تصدر قرارات بشأن رسوم ونظام الادراج في البورصة

دراسات وبحوث:

18 ايجابية الازمة المالية العالمية في تفعيل ادوات القياس المحاسبي

شؤون مهنية:

26 مهنة المحاسبة والمراجعة في دول مجلس التعاون الخليجي

33 خطة التنمية تبدأ بإقضاء المصارف عن تمويل المشاريع التنموية

■ Correspondence:

Should be addressed to: The Editor - in -
Cheif Al-Muhasiboon, P.O. Box 22472,
Safat - 13085 - State of Kuwait, Cable:
Al-Murajaa - State of Kuwait.
Fax: 00965 24836012
Tel.: 00965 24841662 - 24849799
http: www.kwaaa.org

■ Advertisements

Agreements in this regard should be
made with the management of Kuwaiti
Association of Accountants and Auditors
P.O. Box 22472, Safat - 13085 -
State of Kuwait,
Fax: 00965 24836012
Tel.: 00965 24841662 - 24849799

● المراسلات

ترسل باسم رئيس تحرير مجلة «المحاسبون»
ص.ب ٢٢٤٧٢ الصفاة الرمز البريدي ١٣٠٨٥
دول الكويت
برقيا: المراجعة دولة الكويت
فاكس: ٠٠٩٦٥٢٤٨٣٦٠١٢
هاتف: ٢٤٨٤٩٧٩٩ - ٢٤٨٤١٦٦٢ ٠٠٩٦٥

● الاعلانات

يتفق بشأنها مع إدارة جمعية المحاسبين
والمراجعين الكويتية
ص.ب ٢٢٤٧٢ الصفاة الرمز البريدي ١٣٠٨٥
دولة الكويت
برقيا: المراجعة - الكويت
فاكس: ٠٠٩٦٥٢٤٨٣٦٠١٢

مجلس إدارة جمعية المحاسبين
والمراجعين الكويتية
Board of (KAAA)

د. رشيد محمد القناعي
Dr. Rashid M. Al-Qenae
رئيس مجلس الإدارة

د. نادر حمد الجيران
Dr. Nader Hamad Al-Jairan
نائب رئيس مجلس الإدارة - Vice Chairman

د. بدر شهاب الشمالي
Bader Shabab Al-Shemali
أمين السر - General Secretary

صقر مبرك الحيص
Sager Mubrek Al-Hais
أمين الصندوق - Treasurer

أحمد مشاري الفارس
Ahmad Meshari Al-Faris
عضو مجلس الإدارة - Board Member

د. عدنان حسن الحسن
Dr. Adnan Hassan Al-Hassan
عضو مجلس الإدارة - Board Member

فيصل عبد المحسن الطبيخ
Faisal Abdul-Mohsen Al-Tobaikh
عضو مجلس الإدارة - Board Member

محمد خليل المصبيح
Mohamed Khalil Al-Mosebeeh
عضو مجلس الإدارة - Board Member

طلال عبد الوهاب السهيل
Talal Abdul-Wahhab al-Suhail
عضو مجلس الإدارة - Board Member

الإخراج الفني والكمبيوتر والطباعة

مطبعة النظائر - الكويت - تلفون: 24744740/1/2
www.nazaer.com

المجلة غير ملتزمة بإعادة أي مادة تلقاها للنشر،
والمقالات والآراء المنشورة في المجلة تعبر عن رأي
أصحابها ولا تعبر بالضرورة عن رأي الجمعية

Issue No. (50) - Year 16

A Specialized Scientific Periodical Published By Kuwait Association
of Accountants & Auditors

36

56

61



حساب تويتر :
twitter@kw_aaa



لإرسال اقتراحاتكم واستفساراتكم بخصوص المجلة

البريد الإلكتروني:
al-mohasiboon@kwaaa.org

■ Subscriptions

Kuwait and GCC Countries : 2.5 K.D for K.D
for companies and establishments.
- Arab Countries: 10 KD or the Equivalent in
local currency for companies and establish-
ments, Non - Arab Countries : \$50 individuals,
\$ 80 for companies and establishment.
(The Subscription fees include maile charges,
and requests should be addressed to the
Editor-in-cheif of Al Muhasiboon Magazine)

■ Price of one copy:

- 1/2 K.D for KAAA Members
- Kuwait And GCC countries one K.D
or the equivalent in local currency
plus airmial charges.
- Other countries: \$ 5 plus airmail
charges

● الاشتراكات

الكويت ودول مجلس التعاون: ٢,٥ دينار كويتي
لأعضاء الجمعية ٥ دنانير كويتية للأفراد: ٨
دنانير كويتية للمؤسسات.
- الدول العربية: ١٠ دنانير كويتية أو ما يعادلها
بالعملة المحلية للأفراد، ١٦ ديناراً كويتياً أو ما
يعادلها بالعملة المحلية للمؤسسات.
- الدول الأجنبية : ٨٠ دولار أميركي للمؤسسات.
قيمة الاشتراك تشمل أجور البريد وترسل الطلبات
باسم رئيس تحرير مجلة «المحاسبون»

● الأسعار

سعر النسخة:
- أعضاء الجمعية (٥٠٠) فلس
- الكويت ودول مجلس التعاون: دينار واحد
كويتي أو ما يعادله بالعملة المحلية مضافاً
إليه أجور البريد.
- بقية دول العالم ٥ دولار أمريكي مضافاً
إليها أجور البريد.



هيئة أسواق المال تصدر قرارات بشأن الرسوم ونظام الإدراج في البورصة ونظام قيد مراقبي الحسابات في السجل الخاص لاء الهيئة واعتماد معايير المحاسبة الدولية.

أصدرت هيئة أسواق المال مؤخراً عدداً من القرارات ولقد جاءت كالتالي:

قرار رقم (٢) لسنة ٢٠١١
بشأن اصدار جدول الرسوم

بعد الإطلاع:

- على قانون إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية رقم ٧ لسنة ٢٠١٠.
- وعلى المادة (٢٦) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ الصادرة بقرار مجلس مفوضي الهيئة رقم ٢ - ٤ لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٣/٣/٢٠١١.
- وبناء على موافقة مجلس المفوضين في جلسته المنعقدة يوم الاثنين الموافق ١١/٤/٢٠١١.

قررنا ما يلي

مادة أولى: اصدار جدول الرسوم الخاص بهيئة أسواق المال وفق التالي:

م	الرسوم	مقدار الرسم دينار	الاستحقاق
١	إدراج الأوراق المالية للشركات المساهمة الكويتية وغير الكويتية	السوق الرسمي: عشرة آلاف دينار السوق الموازي: ثلاثة آلاف دينار	مرة واحدة عند الإدراج مرة واحدة عند الإدراج
٢	طلب التراخيص لشركات إدارة الأصول وصناديق الاستثمار وأمانة الاستثمار وشركات الخدمات الاستشارية	خمسة آلاف دينار	تدفع مرة واحدة عند التأسيس
٣	طلب ترخيص وسيط أوراق مالية	مليون دينار مائة ألف دينار	تدفع مرة واحدة عند الترخيص تدفع سنوياً
٤	طلب الترخيص لنشاط مستشار استثمار أوراق مالية	خمسة عشر ألف دينار	تدفع مرة واحدة عند الترخيص وعند التجديد كل ثلاث سنوات
٥	طلب الترخيص لنشاط مدير نظام استثمار جماعي	خمسة عشر ألف دينار	تدفع عند الترخيص وعند التجديد كل ثلاث سنوات
٦	طلب ترخيص لنشاط أمين استثمار عن كل استثمار جماعي	خمسة عشر ألف دينار	تدفع عند الترخيص وعند التجديد كل ثلاث سنوات
٧	طلب الموافقة على عرض استحواذ أو اندماج	واحد في الألف من قيمة الصفقة وبما لا يزيد عن خمسين ألف دينار	تدفع مرة واحدة عند تقديم الطلب
٨	طلب الترخيص لتسويق وحدات صناديق استثمار أجنبية في الكويت	١% من إجمالي قيمة عدد الوحدات المزمع تسويقها	تدفع مرة واحدة عند تقديم الطلب
٩	طلب ترخيص شركة عاملة في مجال الأوراق المالية أو فرع لشركة أجنبية	١% من إجمالي رأسمال الشركة أو ما في حكمه ألف دينار	يدفع الرسم المذكور عند التأسيس فقط يدفع عند التجديد عن كل نشاط سنوياً
١٠	طلب الموافقة على تملك نسبة بين ٥% و ٣٠%	١% من قيمة استملاك الحصة وبما لا يقل عن خمسة آلاف دينار	تدفع مرة واحدة عند تقديم كل طلب
١١	طلب إدراج نظام استثمار جماعي في البورصة	عشرة آلاف دينار	تدفع مرة واحدة عند الإدراج
١٢	طلب إدراج نظام استثمار جماعي أجنبي في البورصة	عشرة آلاف دينار	تدفع مرة واحدة عند الإدراج
١٣	ترخيص شخص مرخص له بممارسة نشاطه خارج الكويت	خمسة آلاف دينار	تدفع مرة واحدة عند تقديم الطلب
١٤	ترخيص طلب تسجيل مكتب تدقيق محاسبي في سجل الهيئة	ألف دينار	تدفع مرة واحدة عند تقديم الطلب
١٥	طلب تسجيل مكتب تدقيق شرعي في سجل الهيئة	ألف دينار	تدفع مرة واحدة عند تقديم الطلب
١٦	رسم تقديم شكوى الى لجنة الشكاوى والتظلمات	مائة دينار	تدفع مرة واحدة عند تقديم الشكوى
١٧	رسم تقديم تظلم للجنة الشكاوى والتظلمات	خمس مائة دينار	تدفع مرة واحدة عند التظلم ويرد ٩٠% في حالة الموافقة عليه
١٨	طلب تسجيل الوظائف واجبة التسجيل لدى الأشخاص المرخص لهم	مائة دينار	تدفع عند تقديم الطلب وعند التجديد كل ثلاث سنوات
١٩	رسم الحصول على نسخ من الوثائق والسجلات والمحاضر المودعة لدى الهيئة	دينار للصفحة الواحدة	
٢٠	رسم الحصول على نسخة من الأوراق الخاصة بالمخالفات المحالة إلى المجلس التأديبي	مجانباً	

الاقبل، وألا يقل صافي ربح اي من السنتين عن ٧,٥% من رأس المال المدفوع.

٣. يجب أن يكون مقدم الطلب قد استثمر ما لا يقل عن ٧٥% من رأسماله في مجال نشاط الشركة الرئيسي.

٤. أن يكون قد مضى على تأسيس الشركة مدة لا تقل عن ثلاث سنوات مالية كاملة صدرت عنها ميزانيات مدققة من مدقق حسابات مسجل لدى الهيئة.

٥. يجب أن يكون مقدم الطلب قد مارس الانشطة المرخصة له بها خلال ثلاث سنوات مالية كاملة على الاقل.

٦. الحصول على موافقة الجمعية العامة للشركة على إدراج أسهمها في بورصة الأوراق المالية.

٧. يجب أن تكون الادارة العليا لمقدم الطلب مؤهلة من حيث الدراية اللازمة والخبرة في مجال نشاط الشركة.

٨. أي شروط أخرى تقرها الهيئة.

المادة ٤:

على الشركات المساهمة المفضلة الكويتية التي تتقدم بطلب الإدراج أن تستوفي أسهمها الشروط التالية:

١. أن تكون أسهم الشركة قابلة للتداول وفقاً لأحكام القانون.

٢. الاحتفاظ بـ ٢٥% من رأسمال الشركة من أسهم كبار الملاك للشركة لدى وكالة المقاصة لمدة سنتين من تاريخ الإدراج، ويتم تحديد اسماء المساهمين المالكين لهذه النسبة بمعرفة مجلس إدارة الشركة. ويجوز التصرف في هذه النسبة من مساهم إلى مساهم آخر على أن يتقيد هذا المساهم بالشروط نفسه.

٣. يشترط للتسجيل في السوق الرسمي ما يلي:

أ. لا يقل عدد المساهمين عن مائتي مساهم.

ب. ألا تقل ملكية المساهمين من غير المؤسسين من فئة الأسهم موضوع الطلب عن ٣٠%.

مادة ثانية: تعتمد وتبقى رسوم التداول كما هي، على ان يتحدد في قرار لاحق مقدار هذه الرسوم وما يؤؤل منها للهيئة.

مادة ثالثة: تحدد في قرار لاحق رسوم ترخيص بورصة أوراق مالية، وترخيص وكالة مقاصة، وترخيص حافظ فرعي.

مادة رابعة: على جميع رؤساء القطاعات ومدراء الإدارات تنفيذ ما جاء في هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره.

قررنا ما يلي:

مادة أولى: إصدار نظام الإدراج في بورصة الأوراق المالية، وفق التالي:

المادة ١:

لا يجوز إدراج أي أوراق مالية في بورصة أوراق مالية إلا بعد موافقة الهيئة.

إدراج الشركات في السوق الرسمي

المادة ٢:

على جميع شركات المساهمة العامة المؤسسة في الدولة التقدم بطلبات إلى الهيئة، في شأن إدراج أسهمها في البورصة، خلال السنة المالية الثانية للشركة، وإلا جاز للهيئة الطلب من الجهات الرسمية المعنية وقف أنشطة الشركة، واستثناء من ذلك تعفى الشركات المملوكة بالكامل للحكومة من الالتزام في الإدراج.

المادة ٣:

على الشركات المساهمة المفضلة الكويتية، التي تتقدم بطلب الإدراج، أن تستوفي الشروط التالية:

١. أن يكون رأسمال الشركة المصدر مدفوعاً بالكامل، وألا يقل عن عشرة ملايين دينار كويتي، وألا يقل إجمالي حقوق المساهمين إلى المتوسط المرجح لرأس المال المدفوع في السنتين الماليتين الأخيرتين عن ١١٥%، وذلك بناء على البيانات المالية السنوية المدققة من قبل مراقب حسابات مسجل لدى الهيئة، قبل تاريخ طلب الإدراج، والمعتمدة من الجمعية العامة للشركة .

٢. أن تكون الشركة قد حققت ربحاً صافياً لآخر سنتين على

بيانات طلب إدراج شركة في بورصة الأوراق المالية

المادة ٥:

تقدم طلبات الإدراج للهيئة على النموذج المعد لذلك مشفوعة بالمستندات التالية:

١. كتاب تفويض من الشركة الى مستشار الادراج لمتابعة ادراج الشركة في البورصة.

٢. نسخة من عقد التأسيس والنظام الاساسي للشركة مع نسخة من جميع التعديلات التي طرأت عليهما منذ التأسيس، وصورة من شهادة السجل التجاري.

٣. النسخ الاصلية المعتمدة من البيانات المالية السنوية المدققة لآخر ثلاث سنوات، وكذلك البيانات المالية الفصلية المدققة اذا انقضى اكثر من ثلاثة شهور على آخر بيانات مالية سنوية وقت تقديم الطلب.

٤. محاضر اجتماعات الجمعيات العامة للشركة لآخر ثلاث سنوات معتمدة من الجهات المختصة.

٥. كشف بالقضايا المرفوعة ضد او لمصلحة الشركة وشركاتها التابعة ومبالغ وتفصيل تلك القضايا.

٦. كشف بمساهمي الشركة وملكية كل منهم في اسهمها بالاضافة الى كشف بالمساهمين الذين يملكون ٥% وأكثر وفقا لقواعد الافصاح في القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ ولائحته.

٧. للهيئة ان تطلب تقييما حديثا من مقيم مسجل لدى الهيئة لموجودات الشركة العقارية، اذا كانت اصولها العقارية تمثل نسبة ١٥% من اصول الشركة او تزيد عليها.

٨. تعهد مجلس ادارة الشركة بالالتزام بالقوانين واللوائح والقرارات المعمول بها في بورصة الاوراق المالية، وبتقديم كل المعلومات والبيانات التي تطلبها الهيئة والبورصة، ويجب ان تكون هذه المعلومات والبيانات صحيحة ومطابقة للواقع.

٩. البيانات الاساسية والمالية للشركة:

أ. بيانات مالية.

ب. اسماء اعضاء مجلس الادارة.

ت. المستشارون ومراقبو الحسابات.

ث. مستشار الادراج.

المادة ٦:

اذا كان الطلب مقديما من شركة مقفلة غيرت كيانها القانوني من شركة ذات مسؤولية محدودة الى شركة مساهمة مقفلة فيجب ان يكون قد انقضى على هذا التغيير ثلاث سنوات من تاريخ التأشير في السجل التجاري بقرار التحول.

المادة ٧:

تلتزم الشركة بدفع رسم طلب الادراج مبلغ عشرة آلاف دينار كويتي للهيئة، كما تلتزم بسداد رسم قيد قدره عشرة آلاف دينار كويتي (١٠,٠٠٠ د.ك) ورسم اشتراك سنوي بواقع نصف بالألف (٠,٠٥%) من رأس المال المدفوع للشركة وبما لا يتجاوز خمسين الف دينار كويتي (٥٠,٠٠٠ د.ك) للبورصة.

إدراج الشركات في السوق الموازي

المادة ٨:

يجب ان يكون رأسمال الشركة المصدر مدفوعا بالكامل والا يقل عن ثلاثة ملايين دينار كويتي والا يقل اجمالي حقوق المساهمين عن مقدار رأس المال المدفوع وذلك بناء على آخر بيانات مالية سنوية مدققة قبل تاريخ طلب الادراج.

المادة ٩:

يجب ان تكون الشركة قد حققت ربحا صافيا لآخر سنتين على الاقل، وان لا يقل صافي ربح اي من السنتين عن ٥% من رأس المال المدفوع.

المادة ١٠:

يجب أن يكون عدد المساهمين للشركة بحد أدنى ٥٠ مساهما.

المادة ١١:

يجب أن تكون أسهم الشركة قابلة للتداول وفقاً لأحكام القانون.

المادة ١٢:

إذا كان الطلب مقدماً من شركة مفضلة غيرت كيانها القانوني من شركة ذات مسؤولية محدودة إلى شركة مساهمة مفضلة، فيجب أن يكون قد انقضى على هذا التغيير سنة من تاريخ التأشير في السجل التجاري بقرار التحول.

المادة ١٣:

يتعهد أعضاء مجلس إدارة الشركة بالالتزام بالقوانين واللوائح والقرارات المعمول بها في بورصة الأوراق المالية، وبتقديم كل المعلومات والبيانات التي تطلبها الهيئة والبورصة، ويجب أن تكون هذه المعلومات والبيانات صحيحة ومطابقة للواقع.

المادة ١٤:

يجب الحصول على موافقة الجمعية العامة للشركة على إدراج أسهم الشركة في السوق الموازي في بورصة الأوراق المالية قبل التقدم بالطلب.

المادة ١٥:

يجب على مقدم الطلب أن يحتفظ لدى وكالة المقاصة بأسهم لكبار الملاك تمثل نسبة ٢٥% من رأسمال الشركة، وذلك لمدة سنتين من تاريخ الإدراج في السوق الموازي، ويتم تحديد أسماء المساهمين المالكين لهذه النسبة بمعرفة مجلس إدارة الشركة. ويجوز التصرف في هذه النسبة من مساهم إلى مساهم آخر، على أن يتقيد هذا المساهم بالشروط نفسها.

المادة ١٦:

تلتزم الشركة بدفع رسم طلب الإدراج مبلغ ثلاثة آلاف دينار كويتي للهيئة، كما تلتزم بسداد رسم قيد قدره ثلاثة آلاف دينار كويتي، ورسم اشتراك سنوي بواقع نصف بالألف من رأس المال المدفوع للشركة، وبما لا يتجاوز خمسة وعشرين ألف دينار كويتي للبورصة.

إدراج الشركات غير الكويتية

المادة ١٧:

إذا كانت الشركة طالبة الإدراج غير كويتية، فيجب أن تكون مدرجة في سوق الأوراق المالية لبلد تسجيل الشركة، ومضت على إدراجها سنتان على الأقل.

المادة ١٨:

يشترط لإدراج الأوراق المالية للشركات غير الكويتية للتداول في بورصات الأوراق المالية في الكويت ما يلي:

١. تقديم طلب من الشركة طالبة الإدراج موقع من شخص أو جهة مخولة رسمياً بالتوقيع نيابة عن الشركة.
٢. أن تكون الشركة مستوفاة جميع الأحكام الواردة في قانون بلد تسجيل الشركة.
٣. أن تتخذ الشركة شكل شركة مساهمة.
٤. أن تكون الشركة مدرجة في بورصة تخضع إلى إشراف جهة أو هيئة ذات اختصاصات رقابية.
٥. أن تكون الشركة قد أصدرت ثلاث ميزانيات مدققة على الأقل.
٦. أن يكون رأسمال الشركة المصدر مدفوعاً بالكامل، وألا يقل عن عشرة ملايين دينار كويتي، وألا يقل إجمالي حقوق المساهمين إلى المتوسط المرجح لرأس المال المدفوع في السنتين الماليتين الأخيرتين عن ١١٥%، وذلك بناء على البيانات المالية السنوية المدققة من قبل مراقب حسابات قبل تاريخ طلب الإدراج والمعتمدة من الجمعية العامة للشركة.
٧. أن ينص نظامها الأساسي على انعقاد الجمعية العامة للشركة مرة واحدة، على الأقل في السنة.
٨. أن تكون أسهم الشركة قابلة للتداول، وألا تكون هناك أي قيود مطلقة، في شأن حظر انتقال ملكية الأسهم بين المتعاملين لدى الشركة أو لدى الدولة تتبعها بجنسيتها من غير مواطنيها، وبيان تلك القيود، إن وجدت.

٧/٢٠١٠ ولائحته التنفيذية.

٩. أي بيانات أخرى تقررها الهيئة.

المادة ٢٠:

تقدم طلبات الإدراج للهيئة على النموذج المعد لذلك مشفوعة بالمستندات التالية:

١. عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة مصدقين حسب الأصول من الدولة التي تتمتع الشركة بجنسيتها.

٢. تقرير صادر عن مجلس إدارة الشركة يتضمن ما يلي:

أ. نبذة مختصرة عن تأسيس الشركة وأغراضها الرئيسية، وعلاقتها بأي شركة أخرى سواء كانت قابضة أو تابعة أو زميلة أو حليفة أو غير ذلك.

ب. تحديد الأوراق المالية التي سبق للشركة إصدارها، وتلك التي قررت الشركة إصدارها.

ج. أسماء من يملكون أكثر من ٥% من الأوراق المالية التي أصدرتها الشركة وتفصيل ما يملكه كل منهم.

د. التطورات المهمة التي مرت بها الشركة، وكان لها أثر بارز على ادائها اعتباراً من تاريخ تأسيسها وحتى تاريخ تقديم طلب الإدراج.

هـ. تقييم مجلس الإدارة مدعماً بالأرقام لأداء الشركة وانجازاتها.

٣. التقرير السنوي للشركة مشتملاً على:

أ. بيانات مالية مدققة للشركة للسنوات الثلاث السابقة على تاريخ تقديم طلب الإدراج.

ب. البيانات المالية المرحلية المراجعة التي تغطي الفترة الزمنية من نهاية السنة المالية السابقة لتاريخ تقديم طلب الإدراج وحتى نهاية الربع الأخير الذي يسبق تاريخ ذلك الطلب.

٤. وثائق عامة عن الشركة مشتملة على:

٩. أن تقدم الشركة تعهداً بنشر ميزانيتها، ونتائج أعمالها، في وسائل النشر اليومية الصادرة في دولة الكويت، قبل السماح بتداول أسهمها في بورصة الأوراق المالية.

١٠. أن تعين الشركة ممثلاً قانونياً لها في دولة الكويت، يقوم بمهام تسجيل الأسهم، وتوزيع الأرباح، وتلقي وإصدار التقارير والوثائق ذات الصلة بعمل الشركة، ويجوز أن يكون الممثل بورصة الأوراق المالية المرخصة، أو أحد البنوك العاملة والمرخصة من قبل بنك الكويت المركزي، أو إحدى الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية.

١١. أي شروط أخرى تقررها الهيئة.

المادة ١٩:

يجب تضمين طلبات إدراج الشركات غير الكويتية البيانات التالية:

١. اسم الشركة الأجنبية ومركز إدارتها الرئيسي وبيان شكلها القانوني ومقدار رأسمالها وبيان عدد المساهمين وتاريخ تأسيسها وبيان جنسيتها ومقر تسجيلها.

٢. اسم مقدم طلب الإدراج، مع بيان جهة وتاريخ تخويله رسمياً بتقديم الطلب.

٣. القيمة الاسمية لسهم الشركة الأجنبية.

٤. أسماء وعناوين مدققي الحسابات، الذين تولوا مهمة تدقيق حسابات الشركة لثلاث سنوات مالية سابقة لتاريخ تقديم طلب الإدراج .

٥. اسم أو أسماء الأسواق التي أدرجت فيها اسهم الشركة.

٦. بيان اجراءات أو قيود انتقال ملكية الأسهم لغير مواطني الدولة التي تتبعها الشركة بجنسيتها.

٧. بيان امكانية استهلاك الأسهم مع بيان شروط ذلك.

٨. اسم الممثل القانوني للشركة في دولة الكويت الذي يتولى مهمة انتقال ملكية الأسهم وتوزيع الأرباح وتلقي وإصدار التقارير والوثائق ذات الصلة بعمل الشركة، وتمثيل الشركة في كل ما يتعلق بتطبيق القانون رقم

٣. ان تقدم الشركة نسخة عن قرار الجمعية العامة بالموافقة على ادراج اوراقها المالية في السوق الاجنبي.
٤. ان تقدم الشركة تعهدا بالامتناع عن الافصاح عن اية معلومات للسوق الاجنبي قبل الافصاح عنها الى بورصة الاوراق المالية او بالتزامن معه.
٥. ان تقدم الشركة تعهدا بالالتزام بتزويد بورصة الاوراق المالية بكل متطلبات واي بيانات متعلقة بالافصاح في السوق الاجنبي.

شروط انتقال الشركات المدرجة في السوق الموازي الى السوق الرسمي

المادة ٢٣:

- يجوز للشركات المدرجة في السوق الموازي ان تطلب قيدها في السوق الرسمي في حالة توافر الشروط التالية:
١. اذا كانت قد استوفت شروط التسجيل في السوق الرسمي.
 ٢. اذا كانت قد اصدرت بيانات مالية سنوية عن سنتين ماليتين كاملتين بعد ادراجها في السوق الموازي.
 ٣. ان يكون هناك دوران للسهم بمعدل ١٠٪ سنويا من اسهم الشركة.

المادة ٢٤:

- تعرض طلبات الانتقال من السوق الموازي الى السوق الرسمي على الهيئة مشفوعة برأي البورصة، وللهيئة الحق في رفض الطلب بقرار مسبب وذلك بالاحوال التالية:
١. عدم توافر احد الشروط الواردة في المادة ٢٩ من هذا النظام.
 ٢. اذا قدرت الهيئة ذلك لاعتبارات تتعلق بحالة السوق او الاقتصاد الوطني بشكل عام.

- أ. شهادة إدراج الشركة في سوق الأوراق المالية في بلد تسجيل الشركة أو أي أسواق أخرى.
- ب. محاضرات اجتماعات الجمعية العامة للشركة للسنوات الثلاث السابقة على تاريخ تقديم طلب الإدراج.
- ت. تعهد بعدم وجود أي قيود لدى الشركة أو لدى الدولة التي تتبعها الشركة بجنسيتها تحد من حرية انتقال ملكية السهم بين المتعاملين، أو بيان بنوع القيود المفروضة على هذا التعامل.
- هـ. وثيقة تعيين الممثل القانوني للشركة في دولة الكويت.

الإدراج المشترك

ادراج الشركات الكويتية في بورصات خارج دولة الكويت.

المادة ٢١:

لا يجوز للشركات الكويتية المدرجة اوراقها في بورصات الاوراق المالية المحلية ادراج اوراقها المالية في بورصات خارج دولة الكويت الا بعد الحصول على موافقة الهيئة.

المادة ٢٢:

يشترط لادراج الشركات الكويتية في بورصات خارج دولة الكويت مايلي:

١. تقديم دراسة تحدد الهدف من الادراج في السوق الاجنبي ومتطلباته واثره على نشاط الشركة، والالتزامات التي ستترتب على الادراج وان تقدم الشركة ملخصا للدراسة الفنية المتضمنة الهدف من الادراج في السوق الاجنبي ومزاياه والمخاطر المحتملة من جراء ذلك بالاضافة الى التدابير التي ستتخذها الشركة للحد من هذه المخاطر.
٢. ألا تتجاوز نسبة الاسهم المراد ادراجها في السوق الاجنبي ثلاثين بالمائة من رأسمال الشركة.

إلغاء الإدراج

٦. التنسيق مع وكالة المقاصة بشأن سداد اي التزامات من قبل الشركة للمساهمين من ارباح نقدية واسهم منح.

المادة ٢٥:

للهيئة إلغاء إدراج أي ورقة مالية مدرجة في البورصة في أي من الحالات الآتية:

١. إذا اتخذ قرار بحل الشركة وتصفيتها.
٢. إذا استمر وقف تداول الورقة المالية لمدة ستة اشهر دون ان تتخذ الشركة اجراءات مناسبة لاستئناف التداول.
٣. إذا فقدت الشركة شرطاً من شروط الإدراج الواردة في هذا النظام.
٤. إذا تم اندماج الشركة مع شركة او شركات اخرى، بحيث ترتب على ذلك انتهاء الشخصية المعنوية للشركة.
٥. إذا توقفت الشركة المدرجة عن مباشرة نشاطها.
٦. إذا طلبت الشركة ذلك.

الانسحاب الاختياري

المادة ٢٦:

يجوز لكل شركة مدرجة في بورصة الأوراق المالية، عدا شركات المساهمة العامة، أن تطلب إلغاء ادراجها من البورصة، وفق الشروط والاجراءات التالية:

١. الإعلان عن توصية مجلس ادارة الشركة بالانسحاب من بورصة الاوراق المالية.
٢. الحصول على موافقة الجمعية العامة غير العادية بالانسحاب.
٣. الحصول على موافقة الهيئة.
٤. تحديد تاريخ الانسحاب من البورصة بفترة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ موافقة الهيئة، دون إيقافها عن التداول خلال تلك الفترة.
٥. تزويد الهيئة بإقرار من الشركة بضمان سداد اي مبالغ او التزامات تترتب على الشركة للبورصة عن فترة ادراجها في البورصة.

أحكام عامة

المادة ٢٧:

لا يجوز ادراج اسهم شركة مساهمة كويتية مقفلة زادت رأسمالها بنسبة تزيد على ٥٠% إلا في حالة مرور سنة مالية كاملة من تاريخ استدعاء هذه الزيادة.

المادة ٢٨:

تلتزم الشركة باستيفاء اجراءات الادراج في السوق خلال اربعة أشهر من تاريخ إخطارها بموافقة الهيئة على تسجيلها، وتعتبر هذه الموافقة ملغاة في حال عدم التقيد بهذه المدة.

المادة ٢٩:

تلتزم الشركة بنشر ميزانيتها ونتائج اعمالها في جريدين يوميين على الأقل، وذلك قبل الموعد المحدد لبدء تداول أسهمها في السوق.

المادة ٣٠:

يجوز للهيئة رفض طلب الإدراج، على أن يكون قرارها مسبباً، وذلك في الأحوال التالية:

١. عدم توافر أحد الشروط الواردة في هذا النظام.
٢. إذا قدرت الهيئة ذلك لاعتبارات تتعلق بحالة السوق أو الاقتصاد الوطني بشكل عام.

مادة ثانية: على جميع رؤساء القطاعات ومديري الادارات تنفيذ ما جاء في هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره.

صالح مبارك الفلاح

رئيس مجلس مفوضي هيئة أسواق المال

قرار رقم (٨) لسنة ٢٠١١ بشأن اصدار نظام قيد مراقبي الحسابات فيه السجل الخاص لدمء الهيئة

بعد الاطلاع عليه:

- ١- أن يكون مقيد في سجل مراقبي الحسابات فئة (أ) في وزارة التجارة والصناعة.
- ٢- ألا تقل الخبرة العملية للمكتب في الكويت عن ١٠ سنوات في مجالات المحاسبة والمراجعة والتدقيق على الشركات المساهمة.
- ٣- أن يتمتع بالكفاءة المهنية والفنية المناسبة والسمعة الحسنة في مجال التدقيق، وألا يكون قد حرم من ممارسة المهنة أو حكم عليه بأية جزاءات أو عقوبات ناتجة عن ارتكابه أخطاء مهنية أو مخالفات قانونية من قبل أي جهة رقابية أو سلطة قضائية.

- قانون إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية رقم ٧ لسنة ٢٠١٠.
- المادة (٤١) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ الصادرة بقرار مجلس مفوضي الهيئة رقم ٢-٤ لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٣/٣/٢٠١١.
- وبناء على موافقة مجلس المفوضين في جلسته المنعقدة يوم الأربعاء الموافق ١٨/٥/٢٠١١.
- وبناء على موافقة مجلس المفوضين في جلسته المنعقدة يوم الخميس الموافق ٩/٦/٢٠١١.

المادة (٣):

- يجب على مكاتب التدقيق والمراجعة التي تتقدم للقيد لدى الهيئة استيفاء الشروط التالية:
- ١- ألا يقل عدد الموظفين العاملين بمكتب التدقيق عن خمسة موظفين منهم شريك مهني واحد على الأقل، مستوفياً لشروط المادة السابقة، ويشترط في هؤلاء الموظفين ما يلي:
 - أ- أن يكون متفرغاً للعمل بمكتب التدقيق.

- ب- ألا تقل نسبة الكويتيين العاملين في فريق التدقيق عن نسبة ٢٥% خلال سنة من إصدار هذا النظام وعلى أن تزيد سنوياً بحيث لا تقل نسبة الزيادة السنوية عن ١٠% في السنوات اللاحقة وصولاً إلى نسبة إجمالية لا تقل عن ٥٠%.

- ج- أن يكون أعضاء فريق التدقيق الخاص بالمكتب من الحاصلين على شهادات تأهيل مهني دولي، على أن

قررنا ما يلي:

- مادة أولى: إصدار نظام قيد مراقبي الحسابات في السجل الخاص لدى الهيئة وفق التالي:

المادة (١):

- على مراقبي الحسابات الراغبين في القيد في سجل الهيئة الخاص بمراقبي حسابات الشركات الخاضعة لرقابة هيئة أسواق المال استيفاء الشروط الواردة في المواد التالية.

المادة (٢):

- مع عدم الإخلال بأحكام قانون تنظيم مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة الصادر بموجب القانون رقم ٥ لسنة ١٩٨١، يجوز لأي مدقق مرخص له من قبل وزارة التجارة والصناعة لمزاولة مهنة التدقيق والمراجعة، التقدم إلى الهيئة بطلب قيده كمراقب حسابات للشركات الخاضعة لرقابة الهيئة شريطة استيفاء المتطلبات الآتية:

المادة (٤):

يجب أن يكون لمراقب الحسابات ميثاق شرف مهني وفق أحدث الممارسات الدولية، يوقع عليه كل موظفي الشركة ويلتزمون به.

المادة (٥):

على مكتب التدقيق والمراجعة الذي يتقدم للقيود لدى الهيئة أن يتقدم بطلب كتابي مرفقاً به البيانات التالية:

١. البيانات الأساسية للمكتب والتي تتضمن اسم المكتب وتاريخ التأسيس والترخيص ومقره الرئيسي وعناوين الاتصال.
٢. شهادة السجل التجاري ومرفقاتها القانونية (الأوراق الرسمية الصادرة من أمانة السجل التجاري بوزارة التجارة والصناعة).
٣. شهادة ترخيص سارية المفعول من وزارة التجارة والصناعة بمزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة بدولة الكويت.
٤. قائمة بأسماء المفوضين بالتوقيع ونماذج التوقيع.
٥. قائمة بأسماء الشركاء والموظفين المهنيين بالمكتب وجنسياتهم ومؤهلاتهم العلمية والمهنية وخبراتهم العملية.
٦. عدد العملاء الذين يتولى التدقيق عليهم في وقت تقديم الطلب مع بيان لكل منهم.
٧. الهيكل التنظيمي للمكتب.
٨. بيان موجز باللوائح والسياسات الداخلية للمكتب والأنظمة الفنية التي يستخدمها.
٩. تقديم إقرار كتابي من المكتب يتعهد فيه بما يلي:

تكون هناك خطة واضحة للتدريب والتطوير المهني للموظفين.

د- أن تكون شهادة المحاسب القانوني التي يحملها الموظف غير الكويتي أو المؤهل المهني الذي يعادلها تؤهل الشخص لممارسة أعمال مراقب الحسابات الخارجي في الدولة التي حصل منها على المؤهل.

هـ- ألا تقل مؤهلات مساعد المدير أو ما يعادله في مهامه عن ٨ سنوات خبرة بعد حصوله على المؤهل المهني CPA أو ما يعادله.

و- ألا تقل نسبة الموظفين المتمتعين بخبرة لا تقل عن عشر سنوات في مجال التدقيق بعد حصولهم على المؤهل المهني CPA أو ما يعادله، عن ٦٠٪ من إجمالي موظفي فريق التدقيق.

ز- أن يحرص المكتب على التدريب المستمر لموظفيه، بما لا يقل عن الحد الأدنى المطلوب للحفاظ على سريان شهادة المؤهل المهني CPA أو ما يعادله.

٢- ألا تتجاوز النسبة بين الموظفين المهنيين (بما فيهم الشركاء) وعملاء المكتب في جميع الأوقات الحدود الآتية:

أ- عشرة عملاء فقط لكل موظف مهني لديه خبرة لا تقل عن عشر سنوات بعد الحصول على مؤهل للتدقيق.

ب- سبعة عملاء فقط لكل موظف مهني لديه خبرة لا تقل عن خمس سنوات بعد الحصول على مؤهل التدقيق.

ولأغراض تطبيق هذه المادة يقصد بالعملاء الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة، وأي مؤسسة أو شركة أخرى يتجاوز حجم إيراداتها أو صافي حقوق ملكيتها مليون دينار كويتي.

- أ. إقرار بالاطلاع على القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ ولائحته التنفيذية.
- ب. الالتزام بجميع القوانين واللوائح والتعليمات المنظمة للشركات الخاضعة لرقابة الهيئة ومهنة التدقيق في دولة الكويت.
- ج. الالتزام بتوفير كافة البيانات والمعلومات التي تطلبها الهيئة.
- د. الالتزام بإبلاغ الهيئة إذا فقد المكتب أحد متطلبات الاعتماد المنصوص عليها في المواد السابقة.
- هـ. الالتزام بعدم قبول مهام تنطوي على تعارض مصالح.
- و. الالتزام بعدم قبول مهام تمس بشرف المهنة.
- ز. سداد الرسم المقرر للهيئة.
- ويصدر رئيس الهيئة قراراً بالبت في طلب التسجيل خلال شهر من استيفاء البيانات والمعلومات المشار إليها أعلاه، وفي حالة الرفض يجب أن يكون القرار مسبباً.
- المادة (1):**
- على مراقب حسابات الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة مراعاة الأمور التالية:
١. عندما يكون لمكتب التدقيق رخصة العمل في الاستشارات، عليه الفصل كلياً بين الفرق التي تعمل بالتدقيق والفرق التي تعمل بالاستشارات.
٢. ألا يقوم بتقديم خدمات إضافية إلى الشركة عدا الخدمات التي تقتضيها مهنة التدقيق، ويحظر عليه بشكل عام تقديم الخدمات التي تؤثر على استقلاليتها وحياده مثل الخدمات الاستشارية وأعمال التدقيق
- الداخلي أثناء قيامه بأعمال التدقيق الخارجي.
٣. أن يقوم بمراجعة تفاصيل خطة عمله ونتائج عملية التدقيق مع لجنة التدقيق بالشركة والتي تضمن إعطائه حق الاطلاع الكامل على جميع المستندات اللازمة لتنفيذ مهام التدقيق.
٤. أن يقوم بمناقشة آراءه مع لجنة التدقيق قبل رفع الحسابات السنوية إلى مجلس الإدارة لاتخاذ القرار بشأنها.
٥. أن يتم تعيينه لسنة مالية واحدة، ولا يتم تعيينه لأكثر من أربع سنوات مالية متتالية، ولا يتم إعادة تعيينه بعد ذلك إلا بعد مضي سنتين ماليتين، على الأقل.
٦. أن يقوم بإبلاغ مجلس إدارة الشركة والمساهمين بأية أمور ذات أهمية مثل:
- أ. مدى ملاءمة وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية المعمول بها بالشركة.
- ب. مدى مقدرة الشركة على الاستمرار في مزاولة أعمالها.
- ج. مدى التزام الشركة بوضع الأنظمة واللوائح الداخلية ومدى ملاءمتها لوضع الشركة ومدى الالتزام بتطبيقها.
٧. أن يقوم بإعلام مجلس إدارة الشركة عن أي مخالفات مكتشفة أو مشكوك في عدم مطابقتها للقوانين واللوائح والتعليمات المعمول بها والنظام الأساسي للشركة، وفي حال وجود مخالفات هامة وجوهريّة يتعين

على مراقب الحسابات أيضاً أن يقوم بإعلام هيئة أسواق المال والجمعية العامة العادية السنوية للشركة.

المادة (٧):

يجوز للهيئة مراجعة أعمال مكاتب التدقيق المسجلة لديها لفحص الجوانب ذات الصلة بالتدقيق على الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية ومتطلبات الإفصاح الصادرة من هيئة أسواق المال، وإن مكتب التدقيق قد استند إلى أسس معقولة في إصدار تقريره وفقاً لمعايير المراجعة الدولية المتعارف عليها والسياسات والإجراءات الخاصة بضبط الجودة طبقاً لهذه المعايير.

المادة (٨):

يلتزم مكتب التدقيق المسجل لدى الهيئة بتقديم تقرير سنوي خلال شهر يونيو من كل عام، شاملاً الموارد البشرية التي توافرت للمكتب خلال العام ونشاط التدقيق والاستشارات وغيرها من الأنشطة التي قدمها، ونشاط التدريب خلال السنة، وتقرير مخاطر وضبط الجودة.

المادة (٩):

يجوز لرئيس الهيئة بموجب قرار مسبب إيقاف مكتب التدقيق المسجل لديها، لفترة زمنية معينة، عن تدقيق الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة.

ويتعين على مراقب الحسابات القيام بمهامه لحين انعقاد الجمعية العامة العادية السنوية حتى ولو تم إلغاء تسجيله من القائمة المعتمدة لدى الهيئة بعد تعيينه.

ويجوز للمكتب الذي تم إيقاف نشاطه لدى الهيئة التقدم

إلى الهيئة بطلب استئناف ممارسة النشاط وفقاً للشروط التي تحددها الهيئة.

المادة (١٠):

يجوز لرئيس الهيئة، بموجب قرار مسبب، شطب مكتب التدقيق المسجل لدى الهيئة من سجل مراقبي الحسابات لديها، إذا أخل بأحكام المادتين (٢) و(٣) أو إذا تم شطب أو إلغاء قيده لدى وزارة التجارة والصناعة، أو صدر عليه حكم يمس بالشرف أو الأمانة.

المادة (١١):

بدون الإخلال بالجزاءات والعقوبات المنصوص عليها في أي تشريعات أخرى، يجوز لرئيس الهيئة إحالة أي مخالفة، صادرة عن المدقق أو المكتب أو أحد موظفيه، لهذا النظام أو أي لوائح أو نظم أخرى صادرة عن الهيئة إلى المجلس التأديبي.

مادة ثانية: لا يقبل بعد انتهاء مرحلة تسوية الأوضاع التي نص عليها القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠، أو السنة المالية الحالية أيهما أبعد، من أي شخص مرخص له من الهيئة أن يعين مراقب حسابات من غير المسجلين لدى الهيئة.

مادة ثالثة: يبدأ تقديم طلبات القيد في سجل مراقبي الحسابات اعتباراً من الثاني من أكتوبر ٢٠١١.

مادة رابعة: على جميع رؤساء القطاعات ومدراء الإدارات تنفيذ ما جاء في هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره.

صالح مبارك الفلاح

رئيس مجلس مفوضي هيئة أسواق المال

قرار رقم (٩) لسنة ٢٠١١ بشأن متطلبات الأشخاص المرخص لهم

بعد الاطلاع عليه:

- قانون إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية رقم ٧ لسنة ٢٠١٠.
- المادة (١٤٢) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ الصادرة بقرار مجلس مفوضي الهيئة رقم ٢-٤ لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٣/٣.
- وبناء على موافقة مجلس المفوضين في جلسته المنعقدة يوم الاثنين الموافق ٢٠١١/٥/٩.

قررنا ما يلي:

مادة أولى: تحديد رأس مال الشخص المرخص له والشكل القانوني المطلوب لممارسة النشاط وفقاً لما يلي:
مادة ثانية: على جميع رؤساء القطاعات ومدراء الإدارات تنفيذ ما جاء في هذا القرار والعمل به من تاريخ صدوره.

م	نوع النشاط	الشكل القانوني	رأس المال
١	وسيط أوراق مالية	شركة مساهمة	عشرة ملايين دينار
٢	مستشار استثمار	شركة مساهمة	مليون دينار
٣	مدير محفظة استثمار	شركة مساهمة	عشرة ملايين دينار
٤	مدير نظام استثمار جماعي	شركة مساهمة	خمسة عشر مليون دينار
٥	أمين الحفظ	شركة مساهمة	خمسة عشر مليون دينار
٦	مراقب الاستثمار	شركة مساهمة	خمسة ملايين دينار
٧	عرض أو بيع أوراق مالية لصالح مصدرها أو حليفه أو الحصول على أوراق مالية من المصدر أو حليفه لغرض إعادة التسويق (إدارة الاصدار)	شركة مساهمة	عشرة ملايين دينار

صالح مبارك الفلاح

رئيس مجلس مفوضي هيئة أسواق المال

قرار رقم (١٠) لسنة ٢٠١١ بشأن اعتماد معايير المحاسبة الدولية لاء الهيئة

بعد الاطلاع على:

- المادة (٦٨) من القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية.
- وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ الصادرة بقرار مجلس مفوضي الهيئة رقم ٢-٤ لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٣/٣.
- وبناء على موافقة مجلس المفوضين في جلسته المنعقدة يوم الأربعاء الموافق ٢٠١١/٥/١٨.

قررنا ما يلي:

- مادة أولى: اعتماد كافة المعايير الدولية للتقارير المالية ومعايير أدلة التدقيق الصادرة عن لجنة المعايير المحاسبية الدولية، معايير معتمدة من الهيئة وفق نص المادة ٦٨ من القانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠.
- مادة ثانية: على جميع رؤساء القطاعات ومدراء الإدارات تنفيذ ما جاء في هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره.



صالح مبارك الفلاح

رئيس مجلس مفوضي هيئة أسواق المال



إيجابية الأزمة المالية العالمية فيه تفعيل أدوات القياس المحاسبي (دراسة تحليلية انتقادية)

د. وائل محمد عبد الوهاب

خسرت المليارات من الدولارات في فترة قصيرة - زيادة الآراء التي تنادي بفشل الرأسمالية والذي كان النظام الاقتصادي الأمثل منذ فترة قصيرة - فشل كل خطط الانقاذ التي دعمتها الحكومات الأمريكية والأوروبية لاحتواء الأزمة، كل هذا جعل من تلك الأزمة الأخطر عالمياً، وتعدد وتضاربت الأسباب حول تلك الأزمة وقام كل طرف بإلقاء اللوم على الطرف الثاني، فتضاربت الآراء حول من الذي أشعل فتيل الأزمة.

شهد العالم في النصف الثاني من عام ٢٠٠٨ أزمة مالية أصابت معظم الدول وكانت بدايتها من معقل الرأسمالية وهو السوق الأمريكية وامتد تأثيرها بشكل يفوق كل التوقعات إلى معظم الأسواق الأوروبية والآسيوية، ولم تنج منها أسواق الدول النامية مع اختلاف تأثيرها وخسائرها، ولم تكن تلك الأزمة هي الأولى التي تصيب الاقتصاد العالمي ولكنها كانت الأسوأ، ولماذا لا تكون الأسوأ، وقد أفلست شركات ومؤسسات مالية كانت خارج كل التصورات والتنبؤات -

ومع تعدد الأسباب المحتملة للأزمة إلا أن النصيب الأكبر كان موجه للنظام المحاسبي وبوجه خاص لمقياس القيمة العادلة ولمعايير المحاسبة الأمريكي FAS 157 ، فأشار البعض أن طريقة MARK TO MARKET وراء التدهور المالي والذي كان نتيجته الأزمة الحالية (KATZ. D.M. 2008) فزاد اللوم لمحاسبة القيمة العادلة وأنها تسببت في دائرة من الانخفاضات لأسعار السوق والتدهور المالي وبالتالي زيادة الخطر الكلي OVER RISK بالنظام المالي، فالقيمة العادلة تسببت في أسوأ الأزمات الاقتصادية في تاريخ الولايات المتحدة مثل أزمة الكساد العظيم GREAT DEPRESSION S.G , (RYAN. 2008) وترتب على ذلك ظهور العديد من الآراء التي نادى بضرورة إيقاف التعامل بمقياس القيمة العادلة في أوقات الأزمات وMART TO MARKET ، وتم تكوين لوبي ضد القيمة العادلة من قبل رجال البنوك والمؤسسات المالية الأخرى والمراجعين والعديد من الجهات السياسية، وبناء على ذلك دعا الكونجرس الأمريكي SEC لوقف العمل بمقياس القيمة العادلة والمعايير الأمريكي FAS 157 ولو بصفة مؤقتة وذلك بحجة أن تطبيقه ساهم في زيادة آثار الأزمة وأيد ذلك العديد من رجال البنوك والمؤسسات المالية (د. ظاهر شاهر القشي وآخرون ، 2009 ، ص 7) على نفس المنوال وضع الكونجرس الأمريكي ضغط شديد على FASB لتغيير القواعد المحاسبية، وبدأت مجالس معايير المحاسبة بالوقوف جنبا إلى جنب للدفاع عن معايير القيمة العادلة ومقاومة الدعوة لإيقافها.

فالقيمة العادلة كانت أحد أدوات إعادة الثقة في المعلومات المحاسبية والمقصود بإعادة الثقة هو تحسين ملائمة تلك المعلومات التي أصبح هناك اقتناع كبير بعدم صلاحيتها وعدم ملاءمتها ، فكيف تحولت تلك الأداة من أداة إعادة ثقة إلى أداة لتوليد الأزمات والخسائر المالية.

فاختيار نظام القياس، المحاسبي هو أحد المشكلات المستمرة التي تواجه واضعي المعايير والهيئات فسياسات القياس تؤثر على تصرفات الشركة وتلك التصرفات ذاتها تؤثر على الأسعار، في السنوات الأخيرة المحاسبة استبدلت اهتماماتها

من التسجيل المحاسبي (HCA) إلى التقرير المالي (FVA)، فالمعايير الدولية كان محور اهتمامها هو تحقيق الشفافية والقابلية للمقارنة وتحقيق كفاءة الأسواق المالية (BIONDI، 2007) ، من منظور متخذي القرار والمستثمرين المعلومات المبينة على القيمة العادلة أكثر شفافية وعدالة ومع ذلك لأن FVA تعتمد على افتراضات السوق الكفاء، فالأزمة الحالية أعطت تحذيرات تجاه افتراضات FVA والعديد من الدول بدأت في تعديل تطبيق القيمة العادلة.

ثانياً؛ تطور أساليب وأدوات القياس في الفكر المحاسبي. مشاكل القياس المحاسبي واختيار أساس القياس الملائم من المشاكل والموضوعات التي نالت اهتمام كافة الباحثين والمنظمات المهنية ذات الصلة بمهنة المحاسبة عبر فترات طويلة يعكسها بشكل واضح تطور الفكر المحاسبي تجاه الأساليب الملائمة للقياس ، فالمتبع لتطور القياس في الفكر المحاسبي يجد أن هناك مدخلين أساسيين:

- مدخل التكلفة التاريخية.
- مدخل عدم التمسك بالتكلفة التاريخية (القيمة المعدلة).

يذهب المدخل الأول إلى أن عملية القياس سواء المبدئي أو اللاحق تتم بالتكلفة التاريخية للاستحواذ على الأصل أو تحمل الالتزام، وكان أنصار هذا المدخل على مر السنوات يستندون إلى درجات الموضوعية التاريخية يعني التنازل عن تلك الموضوعية والثقة في المعلومات المحاسبية سواد كلياً أو جزئياً.

على الجانب الآخر ظهر اتجاه معاكس للتكلفة التاريخية والذي يذهب إلى أن التكلفة التاريخية ونتيجة لقوى السوق والظروف الاقتصادية المتغيرة قد لا تعبر عن حقيقة القيمة وتصبح المعلومات المحاسبية بعيدة كل البعد عن الواقع العملي وبالتالي غير ملائمة RELEVANT.

وتعدد المذاهب داخل هذا الاتجاه لكيفية القياس لعناصر الأصول والالتزامات حيث ظهرت عدة مقاييس ومنها:

العادلة، ونتيجة لما سبق تم «إصدار المعيار الدولي رقم ٣٩ الأدوات المالية: اعتراف وقياس (IASB, IAS NO). ٣٩، ٢٠٠٢) والذي تطلب أن يتم تصنيف الأصول المالية إلى واحد من المجموعات التالية:

- أصول مالية بالقيمة العادلة خلال الأرباح والخسائر. (FVTBL).

- أصول مالية متاحة للبيع AFS القيمة العادلة من خلال OTHER COMPERHENSIVE INCOME.

- القروش وحسابات القبض L AND R القياس مبني على المبالغ المتعاقد عليها.

- الاستثمارات المحتفظ بها لتاريخ الاستحقاق MEASURMENT BASED ON INVESTEMENT COST وعرف المعيار القيمة العادلة بأنها الكمية التي يمكن بها مبادلة أصل أو التزام بين أطراف لديها الرغبة والمعرفة.

THE AMOUNT FOR WHICH AN ASSEST COULD BE EXCHANGED OR A LIABILITY SETTLED, BETWEEN KNOWLEDGEABLE , WILLING PARTIES, IN AN ARMS LENGTH TRANSACTION

ومع توالي المعايير التي تؤكد استخدام القيمة العادلة ومنها FAS ١٤١ اندماج الاعمال، FAS ١٢٣ خيارات الأسهم، FAS ١٣٣ الأدوات المشتقة المشتقات، وكمحاوله لتأكيد مفهوم القيمة العادلة ووضع ارشادات لتطبيقه لتأكيد ملائمة المعلومات المحاسبية وإعادة ثقة ثقة المستثمرين فيها كان اصدار FAS ١٥٧ ، والذي كان محل شك كبير في أحداث الأزمة المالية الحالية.

ثالثاً: تقييم مقياس التكلفة التاريخية وملائمة المعلومات المحاسبية

أنصار التكلفة التاريخية يؤيدون انه المقياس الوحيد المبني على الصفقات الفعلية وبالتالي له درجات عالية من الثقة مما يتطلب ضرورة التمسك به كأساس لتوفير بيانات موثوق بها (AMY K. CHOY، ٢٠٠٦).

- التكلفة الجارية.

- التكلفة الاستبدالية.

- سعر السوق.

- القيمة العادلة.

وكانت الاختلافات بين تلك المقاييس داخل هذا المدخل ليست اختلافات في الهدف ولكن اختلافات في كيفية تحقيق هذا الهدف، فالهدف الأساسي هو تحقيق الملائمة للقيم المحاسبية، فهناك من يرى أن التكلفة الجارية هي الأداة الملائمة لتحقيقه وهناك من يرى التكلفة الاستبدالية وآخرون يرون إن سعر السوق أو القيمة العادلة، وكان ظهور القيمة العادلة هي المحصلة النهائية لأنصار مدخل عدم التمسك بالتكلفة التاريخية باعتبارها القيمة الأكثر ملائمة لتحقيق هدف شفافية المعلومات المحاسبية، وخلال فترة الثمانينات والتسعينات ظهرت بقوة أهمية القيمة العادلة وذلك نتيجة لأن اسواق العديد من الأدوات والأصول المالية متضمنا المشتقات أصبحت أكثر سيولة، وزيادة قيمة الأصول المالية بشكل معنوي.

وعلى الرغم من الأهمية المتزايدة للقيمة العادلة كأساس للقياس وخاصة فيما يتعلق بالأصول المالية في الثمانينات والتسعينات، إلا انه لم يوجد توحيد لما هية هذا المقياس وكيفية استخدامه وتوفير الإرشادات الكافية سواء فيما يتعلق بجوانب القياس أو الإفصاح، وعكست الممارسة بشكل كبير مثل هذا القصور والذي ترتب عليه خلل بتلك الممارسات بين الشركات وعدم توحيد أسس القياس والإفصاح، ولقد ظهر التعريف الرسمي للقيمة العادلة عام ٢٠٠٠ من خلال SFAC NO ٧ حيث تم تعريفها بأنها:

THE PRICE AT WHICH AN ASSET OR LIABILITY COULD BE EXCHANGED IN A CURRENT TRANSACTION BETWEEN KNOWLEDGEABLE .UNRELATED WILLING PARTIES

وعلى الرغم من أن القيمة العادلة كانت تثار منذ فترة طويلة ولكن أزمة ENRON التي أصابت الاقتصاد الأمريكي عام ٢٠٠٠ كانت حجر الزاوية لضرورة ترسيخ مقياس القيمة

من الدقة وصحة البيانات (الموضوعية) بل كذلك ملائمة وشفافية تلك المعلومات.

رابعاً: الانتقادات الموجهة للقيمة العادلة تجاه الأزمة المالية الحالية

الأزمة المالية العالمية لها العديد من الأبعاد منها ما تم معرفته ومنها ما لا نعلمه أو كما نقول الأسباب الخفية وراء الأزمة، ولكن ما في أيدينا الآن هو البحث حول ما هو ظاهر أو معلوم، فإذا كان هناك العديد من الأسباب وراء تلك الأزمة، فلماذا كان هذا الهجوم الكبير على القيمة العادلة هل لأنها الأقرب لتحميلها كل المسببات، هل كان هناك عدم اقتناع بها قبل الأزمة، أم هل كان لها الدور الأكبر في الظهور المبكر للأزمة وكشفها وزيادة حدتها هذا ما سنعرفه من تحليل الآراء حول القيمة العادلة والأزمة المالية الحالية.

وفيما يلي استقراء لأهم الانتقادات التي وجهت للقيمة العادلة والمعايير المحاسبية ذات الصلة:

١. الافتراض الخاطئ من قبل FAS ١٥٧ على أن الأسواق قادرة على عكس الأسعار بشكل سليم، ونتيجة تمسك البنوك بما جاء بالمعيار من خلال التقييم وفقاً للقيمة العادلة التي يعكسها السوق، ترتب عليه ارتفاع أسعار السوق بشكل كبير في فترة ما قبل الأزمة وتضخم الأصول مما دفع البنوك إلى التوسع الهائل في منح القروض وذلك للحفاظ على نسب الرافعة المالية، مع عدم مراعاة جوانب الأمان والملاءة المالية لمن يتم اقراضهم مما ترتب عليه وجود نسبة كبيرة من القروض الفاسدة، فغياب وجود سوق نشطة لأدوات مالية معينة يكون مدعاة لقيام الإدارة بتقدير القيمة العادلة وبالتالي يكون مجال للتلاعب أو التحفظ (LANDSMAN , W.R). (٢٠٠٦).

٢. تضمنت خطة الانقاذ الأمريكية فيما يتعلق بالدور المحاسبي أن مقياس القيمة العادلة كان من أسباب الأزمة والتي ساهمت في زيادة حدتها، وتضمنت الخطة جزئين ١٣٢ - ١٣٣ فيما يتعلق بالقيمة العادلة، حيث ذكر

فمقياس التكلفة التاريخية يستند بشكل أساسي على موضوعية المعلومات وإمكانية التحقق منها، وبالتالي اتخاذ قرارات سليمة مبنية على معلومات حقيقية غير محرفة وكذلك تخفيض حافز الإدارة تجاه إدارة المكاسب لتحقيق أهداف شخصية.

ولكن على الرغم من تلك المزايا إلا أن مقياس التكلفة التاريخية وجه إليه العديد من الانتقادات التي كان لها دور كبير نحو البحث عن بديل لتحقيق ملائمة المعلومات المحاسبية، وتتمثل أهم تلك الانتقادات فيما يلي:

١. نموذج المحاسبة التقليدية المبني على التكلفة التاريخية، أصبح يوجه له العديد من الانتقادات حول أنه غير كفاء وغير كافي لأن أنشطة الابتكار والإبداع لم يتم التعامل معها كمتغيرات إستراتيجية.

٢. الفروق الكبيرة بين القيمة السوقية والدفترية وعدم قدرة النظم المحاسبية على تفسيرها أدى إلى وجود فجوة في أساليب القياس التقليدية (القياس باستخدام التكلفة التاريخية)، والتي تشير إلى أن ٨٠٪ من القيمة السوقية للمناقشات لم يتم تفسيرها من خلال المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

٣. مقياس التكلفة التاريخية يقوم على أسعار الصفقات، وبالتالي القيم المحاسبة غير حساسية لتغيرات الأسعار الحالية هذا النقص في الحساسية لإشارات أو تغيرات الأسعار يتضمن قرارات غير كفاء لأن نظام القياس لا يعكس القيمة الأساسية أو الحقيقية للأصول.

٤. الطرق التقليدية في المحاسبة بما فيها نظم القياس باستخدام التكلفة التاريخية تنظر بصفة أساسية إلى تاريخ المنشأة ولا تهتم بقدراتها المستقبلية أو أنها تعمل في معزل عن الواقع.

٥. انخفاض جودة المعلومات المحاسبية نتيجة عدم كفاءة نظم القياس التقليدية، أصبح له تأثير كبير على قدرة المنشآت، فمستخدم المعلومات المحاسبية يذهب إلى أبعد

٥. القيمة العادلة من خلال طريقة MARK TO MARKET تجبر المؤسسات المالية على بيع أصولها بمبالغ منخفضة لا تعبر عن حقيقة قيمتها وفقاً للنظرة طويلة الأجل، نظراً لانخفاض قيمها السوقية نتيجة تدهور الأسواق اثناء الأزمات.

٦. محاسبة القيمة العادلة تفتح المجال أمام زيادة حوافز الإدارة لاتخاذ قرارات خاطئة لتحقيق مصالح شخصية.

٧. محاسبة القيمة العادلة تخضع حالياً لشكوك جوهرية وخاصة فيما يتعلق بمشكلة الانخفاضات المتتالية PROCYCLICAL والتي تعني EXACERBATES SWINGS IN THE FINANCIAL SYSTEM AND THAT IT MAY EVEN CAUSE A DOWNWARD SPIRAL IN FINANCIAL MARKETS (BARTH M. ٢٠٠٤)

فهناك انتقادات أساسيين حول مساهمة القيمة العادلة في تحقيق الانخفاضات المتتالية للأول يمكن أن يساهم في PROCYCLICALITY في أوقات الرواج والتدهور:

- الأول يتعلق بأن محاسبة القيمة العادلة وارتفاع الأصول يسمح للبنوك بزيادة الرافعة المالية في وقت الرواج، وبالتالي تجعل النظام المالي متآرجح بصورة زائدة مما يزيد من الآثار المالية أوقات الأزمات (PLANTIN, G. ET.AL ٢٠٠٨. PERSAUD, A) AB (٢٠٠٨) على العكس التكلفة التاريخية تمنع ارتفاع الأصول في أوقات الرواج وتكوين احتياطات مخفية HIDDEN RESERVES، والتي يمكن أن تنخفض في أوقات الأزمات.

- الثاني هو أن القيمة العادلة تثير نقل العدوى PROVOKE CONTAGION الأسواق المالية، فلقد أشار البعض (PLANTIN G. ET.AL ٢٠٠٨) أن القيمة العادلة من خلال طريقة MARK TO MARKET كان لها تأثير كبير على انتشار العدوى بين قطاع البنوك (انتشار الأداء الضعيف من بنك لآخر) وبالتالي

الجزء ١٣٢ authority to suspend mark to market accounting أن هيئة الأوراق المالية تملك صلاحية تعليق تطبيق المعيار ١٥٧ لأي شركة تقوم بإصدار أوراق مالية إذا رأت الهيئة بأن ذلك يصب في المصلحة العامة ويحمي المستثمرين، وينص الجزء ١٣٣ Study on mark to market accounting على هيئة الأوراق المالية إجراء دراسة حول المعايير المحاسبية المتعلقة بالقيمة العادلة وتقديم تقريرها إلى مجلس الشيوخ خلال فترة ٩٠ يوماً تبدأ من تاريخ اقرار الخطة.

٣. من خلال الدراسة التي قام بها (chang joon song ٢٠٠٨) على عينة من التقارير ربع السنوية للبنوك في ٢٠٠٨ لاختبار ملائمة القيمة العادلة خلال المستويات الثلاثة توصل لما يلي:

- المستوى الأول والمستوى الثاني لقياسات القيمة العادلة ذات قيمة ملائمة في حين أن المستوى الثالث أقل ملائمة.

- كان FAS ١٥٧ أثر على زيادة الإفصاح الحالي للقيمة العادلة لأنواع الأصول والالتزامات وفقاً للمستويات التي أشار إليها المعيار.

- القيمة العادلة مقياس غير ملائم في ظل أوقات الأزمات حيث الاعتماد على مدخلات المستوى الثالث تكون أكبر، فأثناء الأزمات الاقتصادية يمكن أن لا تكون الصفقات يمكن ألا تكون طبيعية وإن عدم السيولة يمكن أن يجعل من الصعب على المنشآت أن تحقق المصدقية في القيم العادلة في ظل مدخلات المستوى الثاني والثالث، مما يترتب عليه أخطاء كبيرة في القياس وأخطاء تحيز كبيرة من قبل الإدارة.

٤. يرى منتقدي القيمة العادلة أن استخدام التكلفة التاريخية اثناء الأزمات أكثر ملائمة من القيمة العادلة، حيث أن القيمة العادلة تتفاعل بشكل أسرع مع السوق وبالتالي الاعتراف السريع بخسائر ضخمة خلال فترة قصيرة مما يترتب عليه انهيار النظام المالي بشكل غير متوقع.

زيادة الخطر النظامي SYSTEMIC في صناعة البنوك والذي عرفه البعض بأنه خطر أو احتمال التدهور في النظام الكلي، مثل التعرض للانهايار بالأجزاء أو العناصر الداخلية (kaufman and scott ٢٠٠٠).

٨. كانت للتأكدات المتضمنة FAS ١٥٧ حول المدخلات التي يمكن ملاحظتها أو التحقق منها (المستوى الأول والمستوى الثاني) وكذلك إرشادات SEC جعل من الصعب على الشركات أن تنحرف عن أسعار السوق، حتى لو تلك الأسعار أقل من الأسعار الأساسية أو يدفعها لأثار العدوى (WALLISON, P.J. ٢٠٠٨، B ٢٠٠٨، A ٢٠٠٨). فالمعايير المحاسبية هي قيود صارمة للشركات، فحتى مع إمكانية استخدام النماذج والمدخلات التي لا يمكن ملاحظتها فإنهم لا يستطيعون تجاهل معلومات أسعار السوق، فالانحراف عن أسعار السوق في ظل معايير القيمة العادلة الحالية تتطلب حكم حقيقي SUBSTANTIAL JUDGMENT بواسطة المدراء والمراجعين، ومع ذلك فالمدراء والمراجعون يواجهون مخاطر تقاضي LITIGATION RISK.

٩. في ظل M. TO MARKET نجد أن القيمة العادلة تعتمد على الطريقة التي يدير بها الآخرون مبيعاتهم من الأصول، وليس على قدرات وإمكانات وأهداف المنشأة.

خامساً؛ أسانيد الإبقاء على مقاييس القيمة العادلة
القيمة العادلة وما توفره من شفافية وملائمة أساس جيد للاعتبارات التالية:

١. المؤسسات المالية تطالب حالياً بإيقاف التعامل بالقيمة العادلة، فهل القيمة العادلة مسؤولة عن تلاعب الإدارة والغش بالقوائم المالية، الأرباح الهائلة التي حققتها تلك المؤسسات من وراء استخدام القيمة العادلة أين ذهبت، لماذا لم يتم تكوين مخصصات كافية لمواجهة انخفاض أسعار السوق، فما حدث بعد الأزمة هو استرداد جزء مما حققته تلك المنشآت من أرباح في أوقات الرواج فلماذا لم تطالب تلك المؤسسات بإيقاف القيمة العادلة في أوقات تحقيق الأرباح.

٢. تنوع أسباب الأزمة والتشابك بينها، سواء تدني الجوانب الأخلاقية - زيادة عمليات الإقراض، الاستخدام غير السليم للمشتقات، فقد الثقة بالنظام المحاسبي، زيادة العمليات خارج الميزانية وغيرها دليل على أن القيم العادلة ليست المتسبب وراء تلك الأزمة، فوجود بيئة للتلاعب والغش حتى في ظل نظام أو أسلوب جيد سوف يترتب عليه تشويه نتائج هذا الأسلوب، فالمشكلة ليست القيمة العادلة ولكن الأسباب الفعلية للأزمة والتي كان لها دور في تشويه نتائج القيمة العادلة.

٣. ترتب على الانتقادات السابقة وزيادة الآراء التي تناهت بضرورة وقف التعامل بمعايير القيمة العادلة ظهور العديد من الآراء المدعمة للقيمة العادلة والتي تبنت أن وقف التعامل بمعايير FAS ١٥٧ سوف يقلل من الشفافية وثقة المستثمرين في أسواق المال، وما يؤكد ذلك قيام CFA بإجراء استبيان ضمن الاتحاد الأوروبي تضمن سؤاليين، الأول: هل تدعم إيقاف العمل بمعايير القيمة العادلة وفقاً لمعايير الإبلاغ المالي IFRS؟ والثاني: هل تعتقد بأن الإيقاف سيزيد أو ينقص من الثقة في النظام البنكي الأوروبي؟ وجاءت النتيجة كما يلي:

• ٧٩٪ من المستثمرين لا يؤيدون وقف التعامل بمعايير القيمة العادلة.

• ٨٥٪ من المستثمرين يعتقدون إنه في حالة إيقاف استخدام معايير القيمة العادلة سوف يكون له أثر مباشر على تدني الثقة بالنظام البنكي.

٤. الغرض من المحاسبة ليس تأكيد الاستقرار المالي ولكن اظهار الصورة غير المتحيزة للأعمال، وهذا ما فعلته المحاسبة خلال الأزمات فهي كشفت الخسائر والتقارير عنها في نفس الوقت والإدارة الكفاء تساعد المنشآت على الرجوع لخط الاستقرار (MARIA C.H. ٢٠٠٨).

٥. التكلفة التاريخية ليست هي البديل للملائم للقيمة العادلة ويتضح ذلك من خلال ما يلي:

لا تعكس القيمة الحقيقية فهذا مؤشر على عدم ملائمة طريقة MARK TO MARKET فالأسواق ربما لا تكون كفىً لتقديم القيمة العادلة، ففي هذه الحالة لا يكون هناك حاجة لتقديم أسعار السوق المضللة كقيمة عادلة ، فالقيمة العادلة تعكس القيمة التي يعكسها سوق قادر على توفيرها، ففي حالة عدم توافر هذا السوق فلن تتوافر القيمة العادلة ولكن يمكن استخدام البدائل التي يمكن أن تقدم أسعاراً تعكس إلى حد ما القيمة الحقيقية للأصول محل القياس.

٨ - ما تم تكوينه من لوبي ضد القيمة العادلة إثناء الأزمة الحالية سواء من رجال البنوك والمؤسسات المالية - المراجعين - بعض الساسة ليس إلا دليل على جودة القيمة العادلة كمقياس يحقق شفافية المعلومات ويظهر النتائج سواء السلبية أو الايجابية.

٩ - المشكلة ليست مشكلة انخفاض الأسعار وقت الأزمات ولكن المشكلة بدأت منذ هياج الأسعار في الأسواق في الفترة السابقة للأزمة وأصبحت الفرصة سانحة أمام الإدارة لتحقيق أرباح خيالية في حالات ارتفاع الأسعار، فعندما حدثت الأزمة كانت المشكلة ليست تدهور الأسعار مقارنة بقيمتها الحقيقية ولكن المشكلة هو تدهور الأسعار مقارنة بالأسعار المبالغ فيها والتي تم التقرير عنها بالقوائم المالية.

١٠ - أسعار السوق في المواقف التي يكون من المحتمل تحقق العدوى، وكل من IFRS - GAAP تسمح بمثل هذا التجنب في مواقف معينة.

يخلص الباحث مما سبق أن هناك آليات المشاكل التي يمكن أن تحدث من وراء استخدام القيمة العادلة في ظل توافر البيئة الملائمة لذلك، ولكن المشكلة في القائم بالتطبيق ودور النظم والجهات الرقابية مثل حوكمة الشركات - لجان المراجعة - المرجع الخارجي من التحقق من تلك الجوانب، فيجب أن يكون هناك دور للجهات الرقابية لمنع هذا التلاعب والذي ليس له حدود أو موانع فتلاعب الإدارة سوف يحدث

• العودة للتكلفة التاريخية يعني العودة إلى مستويات من عدم الملائمة لن يقبلها مستخدمو المعلومات المحاسبية.

• التكلفة التاريخية تمتلك العديد من المشاكل والتي يمكن أن تكون بالنسبة لمجموعة من الأصول أسوأ بكثير من مشاكل القيمة العادلة.

• القيمة العادلة استطاعت أن تحقق ملائمة ومصداقية المعلومات المحاسبية، فلو أردنا الاستغناء عن القيمة العادلة فما هو البديل الذي يمكن من خلاله تحقيق منافع القيمة العادلة من ناحية وتجنب مشاكلها من ناحية أخرى، فحتى يتم التوصل لهذا البديل، وهو أمر مشروع ، تبقى القيمة العادلة هو نظام القياس الملائم مع البحث عن أساليب لتدعيمه وتفعيله.

• القيمة العادلة لا تقدم معلومات ملائمة في بعض الأوقات ولكن في أغلب الأوقات التكلفة التاريخية لا تقدم معلومات ملائمة.

• عند مقارنة القيمة العادلة بالتكلفة التاريخية، فالمقارنة ليست بين الموضوعية والملائمة، ولكن بين الملائمة والبحث عن بديل لنظام المعلومات المحاسبية، لأن عدم ملائمة المعلومات في ظل الاقتصاد الحالي يعني عدم الحاجة إليها.

٦. تأثير القيمة العادلة على تقلبات الأسعار ليس هو التأثير الأكبر ولكن تصرفات الآخرين سواء شركاء السوق أو الإدارة ذات النظرة قصيرة الأجل والمصالح المتعارض ذات تأثير أكبر على تقلبات الأسعار وبالتالي الخسائر.

٧. مؤيدي ومؤيدو القيمة العادلة يرون أن القيمة العادلة تعكس الظروف الاقتصادية المحيطة بشكل حقيقي وإنها أفضل المقاييس ملائمة وثقة THE MOST RELIABLE METRIC ، وفي الحالات التي تكون فيها الأسعار الممكن ملاحظتها OBSERVABLE PRICES

في حالتين:

- وجود مصالح خاصة للإدارة تريد تحقيقها في الأجل القصير.

- توافر الثغرات التي يمكنها من استخدامها لتحقيق تلك المصالح، واحد تلك الثغرات الأساسية عدم توافر قواعد الرقابة الجيدة والصارمة والمستمرة.

أما استخدام أساس قياس في أوقات واستخدام أساس آخر في أوقات أخرى ليس له إلا معنى واحد وهو أننا نساعد الشركات على التلاعب وجني أرباح في كافة الأحوال، أما وضع قواعد لاستخدام النظام بصورة بشكل مسبق للظروف المحتملة، فليس من السهل الحديث عن إيقاف القيمة العادلة أو توجيه لها كل الاتهامات سواء نتيجة عدم وجود بديل ملائم والثاني أو لعدم مثالية بيئة التطبيق وتدني المستوى الأخلاقي والرقابي، مما يتطلب مزيداً من التمهل لأن بيئة التطبيق قد تكون هي التي سببت في نتائج القيمة العادلة السلبية وحدثت من الاستفادة منها، ولذلك فهناك حاجة لمزيد من الدراسات لتحديد البديل الملائم لمقاييس القيمة العادلة يكون قادراً على:

• تحقيق ملائمة وشفافية المعلومات.

• مصداقية وموضوعية القياس.

• علاج أوجه القصور الموجه للقيمة العادلة سواء في أوقات الرواج أو الانكماش.

ويرى الباحث أن أسلوب القيمة العادلة هو الأسلوب الملائم للقياس المحاسبي ولكن مع التحسين والتطوير بشكل مستمر، فقد تكون هناك أوجه قصور كشفتها الأزمة المالية والتي يمكن بدراستها وحلها يحقق زيادة جودة النظام، فالتحسين المستمر مطلوب أما الاستبعاد فهو أمر مرفوض في ظل عدم وجود نظام يحقق مزايا ومنافع القيمة العادلة وتشابك الأسباب وراء فساد بيئة التطبيق.

ومن أهم المقترحات لتفعيل مقياس القيمة العادلة:

١. تضافر كافة الجهود لتفعيل المعايير المحاسبية المتعلقة بالقياس المحاسبي.

٢. وضع قوانين صارمة وأساليب رقابة فعالة على المستوى الدولي لأي غش أو تضليل سواء من قبل مديري

المؤسسات - هيئات ووكالات التصنيف - مكاتب المراجعة وغيرها من الأطراف.

٣. صياغة رسالة جديدة للمحاسبة بوجه عام وهو ما يعتبر أحد ايجابيات الأزمة المالية وهو البحث حول تطوير كافة جوانب الأداء المحاسبي.

٤. وضع خطوط فاصلة بين المتناقضات التي تحاصر النظام المحاسبي والتي سيكون لها مردود ليس فقط على تفعيل القيمة العادلة كأساس للقياس ولكن كذلك تحقيق الرضاء من قبل مستخدمي المعلومات المحاسبية، ومن أهم تلك المتناقضات:

• من هو العميل المستهدف للنظام المحاسبي والمعايير المحاسبية.

• التناقض بين ضرورة وجود قيود صارمة تطبق على المنشآت من قبل المنظمات المهنية من خلال المعايير المحاسبية وبين مرونة التطبيق العملي.

• أيهما يعتبر من أولويات النظام المحاسبي تحقيق ملائمة المعلومات المحاسبية أم موضوعية تلك المعلومات.

• زيادة مستويات الإفصاح وتحقيق الشفافية أم تضيق الإفصاح لتفادي إثارة المستثمرين.

٥. الحاجة لأساليب رقابية مبتكرة تتماشى مع المستجدات المالية سواء فيما يتعلق التمويل خارج الميزانية - الأدوات المالية المعقدة - الأصول غير الملموسة وغيرها، وخضوع كافة أنواع وأشكال المؤسسات للرقابة دون استثناء وخاصة تلك التي لم تكن تخضع لرقابة البنوك المركزية أو اتفاقيات الرقابة على أعمال البنوك.

٦. ضرورة تعديل مسمي القيمة العادلة إلى القيمة الملائمة أو المقبولة ACCEPTANCE RELEVANT VALUE

٧. رفع شعار الجودة الشاملة بالنظام المحاسبي T.Q.C بكافة ابعاده، اعداد المعلومة - جهة الإعداد - اضاء الثقة على المعلومة - مستخدمي المعلومة.



الملتقى الخامس لمكاتب وشركات المحاسبة والمراجعة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية تحت عنوان

نظمت هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بالتعاون مع اتحاد غرف التجارة والصناعة بدولة الإمارات العربية المتحدة وبرعاية من معالي المهندس سلطان بن سعيد المنصورى وزير الاقتصاد بدولة الإمارات العربية المتحدة ، الملتقى الخامس لمكاتب وشركات المحاسبة والمراجعة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية خلال الفترة ٣-٤ نوفمبر ٢٠١٠م تحت عنوان « مهنة المحاسبة والمراجعة في دول مجلس التعاون الخليجي » حيث أتاح الملتقى الفرصة لذوي الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة والمراجعة من مهنيين ورجال الأعمال والأكاديميين والمدراء الماليين وغيرهم من ذوي الاختصاص لتبادل الآراء حول عدد من المواضيع المتصلة بمهنة المحاسبة والمراجعة .

كما تم التركيز على الدور الهام الذي تقوم به مهنة المحاسبة والمراجعة في تعزيز وتنمية الاقتصاد الوطني ومتطلبات تكاتف جهود كل ذي صلة من المسؤولين الحكوميين والقطاع الخاص عامة والمهنيين ورجال الأعمال منهم خاصة، وكذلك تقييم الوضع العام لمهنة المحاسبة والمراجعة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية مقارنة بتجارب دول أخرى وسبل الاستفادة منها لتجنب الكوارث التي مرت بها تلك الدول ، وعرض لأهم التطورات المهنية العالمية منها والإقليمية من خلال الدراسات وورش العمل التي تم استعراضها ومناقشتها في الملتقى التي تضمنت على المحاور التالية :

١- هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

٢- معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية.

٣- مراقبة جودة الأداء المهني في دول مجلس التعاون.

٤- الأدوات المالية بين المعيار الدولي (٣٩) والمعيار الدولي رقم (٩) التطبيق في دول مجلس التعاون الخليجي.

٥- التأمين التعاوني في دول مجلس التعاون الخليجي والمعايير الدولية.

وقد أسفر الملتقى بالنهاية على التوصيات التالية :

أولاً : في مجال أعمال هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون :

- أهمية تحقيق المشاركة الفاعلة لدول الخليج في مشاريع الهيئة.

- ضرورة الاهتمام بتسويق أعمال الهيئة.

- ضرورة التواصل مع أصحاب القرار.

- الاهتمام بوجود جهاز تنفيذي كفاء .

- التركيز على برامج توعية عن المهنة على جميع المستويات.

- تفعيل التنسيق بين الهيئات والجمعيات في دول الخليج.

- التأهيل المهني ل ٢٠٠ مواطن خلال ٥ سنوات (نظام برنامج منح الزمالة).

- توفير التمويل الكافي المنتظم من المستفيدين المباشرين.

- ترسيخ منهجية العمل في الهيئة ونشره بصفته أحد أهم أسباب قبول منتجاتها محلياً ودولياً، ولتستفيد منها الدول الأخرى.

- التفاعل المستمر مع المتغيرات المحلية والدولية بما في ذلك تفعيل إعادة الهيكلة.

- تكاتف جود منسوبي المهنة والمستفيدين من خدماتها في التواصل مع الهيئات الدولية.

ثانياً: المعايير المحاسبية ، في المصارف الاسلامية :

المصارف المركزية في المنطقة مطالبة أكثر من اي وقت بتعبيد الطريق أمام المنتجات الإسلامية.

لابد من توحيد اللوائح المنظمة للصكوك هذا سيحسن من صورة هذا المنتج وسيحقق منافع أخرى مثل تخفيض التكلفة والوقت والقضاء على التضارب فيما بينها.

تأهيل مزيد من العاملين للمصارف الإسلامية وخاصة التأهيل العلمي والمهني المطلوب.

ثالثاً : مراقبة جودة الأداء :

هناك حاجة ماسة في دول المجلس إلى تطوير برامج مراقبة جودة الأداء المهني وضرورة توفيراً لإمكانات الفنية والإدارية الكفيلة بنجاح هذه البرامج.

تحتاج البرامج المطبقة حالياً إلى المراجعة والتقييم وكذلك متابعة التصحيحات المتفق عليها مع المكاتب.

رابعاً: في مجال الدراسات والبحوث المقترحة

- زيادة الاهتمام بالدراسات حول محاسبة العمل

- زيادة الاهتمام بالدراسات والبحوث حول جودة ديون المنشآت المالية وكفاية مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها.

- إعداد دراسة عن إمكانية اعتماد بعض التطبيقات المحاسبية للاستخدام بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- إنشاء قاعدة بيانات ومعلومات تساهم في تزويد الجهات المعنية بالبيانات بأسرع الوسائل الممكنة.

- إجراء مزيد من الدراسات عن معالجة الإفصاح عن عمليات التأمين التعاوني في القوائم المالية للنشرات ذات الصلة.

ورقة عمل رئيس الجمعية فيه الملتقى الخامس لمكاتب وشركات المحاسبة والمراجعة في دول مجلس التعاون الخليجي



محمد حمود إبراهيم الهاجري

وقد شارك السيد / محمد حمود الهاجري رئيس مجلس إدارة الجمعية بورقة عمل بعنوان
«هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الأمل، الواقع، الطموح»
ناقش فيها خمسة محاور رئيسية:

المحور الأول تنظيم مهنة مراجعة الحسابات بدول الخليج وإشهار الهيئات والجمعيات المهنية الخليجية
واستعرض بداية الجدولين التاليين :

البحرين	عمان	السعودية	قطر	إمارات	الكويت	
١٩٩٦	٢٠٠١ ١٩٨٦	١٩٩٤ ١٩٧٤	٢٠٠٤ ١٩٧٤	١٩٩٥	١٩٨١ ١٩٦٢	تاريخ تنظيم المهنة
—	P	P	—	—	P	شروط المواطنة
—	—	P	—	—	P	لجنة القيد والتأديب
—	—	P	—	—	P	شروط عضوية الجمعية
—	—	P	—	—	P	تنظيم المهنة ورقابتها
P ١٩٩٦	P ١٩٨٦	سعودية	عمليا P	عمليا	P ١٩٩٠	اعتماد المعايير الدولية
P	P	P	P	P	P	التفرغ
—	—	P	—	—	P	شروط الامتحان
التجارة	التجارة	التجارة	التجارة	التجارة	التجارة	تبعية الإشراف الحكومي
لجنة مدققي الحسابات	سمح للخليجين			اللجنة العليا	اللجنة الفنية	ملاحظات

البحرين	عمان	السعودية	قطر	إمارات	الكويت	
١٩٧١-١٩٩٢	٢٠٠٣	١٩٩١	٢٠٠٧	١٩٩٧	١٩٧٣	تاريخ التأسيس
إجتماعية توعوية مهنية	إجتماعية توعوية مهنية	مهنية	إجتماعية توعوية مهنية	إجتماعية توعوية مهنية	إجتماعية توعوية مهنية	الأغراض
—	—	P	—	—	P	وضع امتحان القيد
—	—	P	—	—	P	الدور المهني
تطوعي	تطوعي	مهني	تطوعي	تطوعي	تطوعي	عمل الاعضاء
الشئون	التنمية الاجتماعية	التجارة	الشئون	الشئون	الشئون	التبعية
رعايات + ذاتي	حكومي + ذاتي	حكومي + ذاتي	حكومي + ذاتي	حكومي + ذاتي	حكومي + ذاتي	مالية الجمعية

المحور الثاني: نشأة الهيئة...الأمل، الواقع، الطموح

والمستقبل

- و لعل من المهم هنا بيان عناصر القوة بهيئة المحاسبة الخليجية :
- قرار إنشائها صادر من قادة المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية .
- تضم تمثيل عالي لوزارة التجارة والصناعة بدول المجلس.
- أغلبية للمختصين والمهنيين بالجمعية العمومية ومجلس الإدارة للهيئة .
- تمثيل مميز لجهات فنية ومهنية بالجمعية العمومية ومجلس الإدارة للهيئة .
- أهداف وصلاحيات مطلقة لتنظيم المهنة على مستوى مجلس التعاون باستثناء المعايير والقواعد .
- دعم مالي حكومي من دول المجلس .
- تسهيلات وحصانة وامتيازات للهيئة والعاملين بها .
- ولتشخيص أعمالها لابد من تسليط الضوء على أهدافها حيث تنص المادة(٥) أهداف الهيئة ومهامها:

ومن واقع بيانات الجدولين السابقين تبين أن:

- غالبية الجمعيات تخضع لقانون جمعيات النفع العام والعمل التطوعي ومحدودية الموارد.
- محدودية وغياب الدور المهني للجمعيات بغالبية القوانين.
- الهيئة المهنية الوحيدة هي هيئة المحاسبين القانونيين السعودية.
- غياب الاهتمام والنقص بالكفاءات والخبرات بالأجهزة الحكومية المسئولة عن المهنة.
- غياب الانضباط المهني والافتقار إلى التعليم المستمر و الرقابة على جودة الأداء .
- شرط التفرض بكل القوانين صعب على المواطنين الانخراط بالمهنة .
- عدم اشتراط اختبار مهني ماعدا السعودية والكويت .
- اعتماد المعايير الدولية للتقارير المالية بغالبية الدول، تشريعا أو عمليا . (مهنة مالها والي)

تهدف الهيئة إلى القيام بكل ما من شأنه تنظيم وتطوير مهنة المحاسبة والمراجعة في دول مجلس التعاون وتحقيق التنسيق والتكامل بينها ، ولها على الأخص ما يلي :

مراجعة وتطوير وإعداد واعتماد المعايير المهنية، وعلى الأخص معايير المحاسبة والمراجعة وقواعد سلوك وآداب المهنة أخذة في الاعتبار المعايير الدولية وتجارب الدول والهيئات المهنية.

تطوير وتوحيد وسائل تنظيم المهنة بما في ذلك اقتراح تعديل وتطوير وتوحيد الأنظمة والقوانين المنظمة لها وإجراءات ترخيص مزاولتها .

وضع القواعد اللازمة لامتحان شهادة الزمالة وتنفيذه بما في ذلك الجوانب المهنية والعملية والعلمية لمهنة المحاسبة والمراجعة .

الارتقاء بمستوى الأداء المهني وإعداد وتنفيذ برنامج التعليم المستمر المتعلق بالمهنة .

وضع التنظيم المناسب للرقابة الميدانية لأداء المحاسبين القانونيين ومتابعة وتقويم الأداء المهني .

إعداد وتشجيع البحوث والدراسات والترجمة وإصدار الكتب والدوريات والنشرات المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة وما يتصل بها وإثراء الفكر المحاسبي علمياً ومهنياً .

التنسيق بين الجمعيات والجهات المعنية بتطوير مهنة المحاسبة والمراجعة والمحاسبين الممارسين والعمل على دعمها وتطويرها .

توحيد المصطلحات المحاسبية والرقابية .

المحور الثالث :

مادة (١) : لا يوجد تعريف للهيئة أو الجمعية المهنية على وجه التحديد .

مادة (٦) : عدم سريان قرارات الهيئة فيما يتعلق بالمعايير والقواعد المهنية إلا بعد إقرارها من قبل الجهات المختصة في الدول الأعضاء .

مادة (١٠) : غياب التمثيل المباشر والصحيح للهيئات

والجمعيات المهنية المحلية.

مادة (١٠) ٢: ستة أعضاء عن كل جمعية مناط بها مسؤولية مهنة المحاسبة والمراجعة

هل تتوافق الترشيحات مع النظام الأساسي ؟

هل يمثلون أنفسهم أم الجهات التي رشحتهم ؟

هل بالضرورة إن يكون الاثنان بخلاف الممارسين من المختصين بمهنة المحاسبة والمراجعة ؟

مادة (١١): اجتمع الجمعية العمومية العادية كل سنتين .

مدة عضوية الجمعية العمومية هل هي محددة أم دائمة ؟

مادة (١٩): الفقرة الخاصة بانتخاب الجمعية العمومية لأعضاء مجلس الإدارة من بين أعضاء الجمعية العمومية، والنص على عدالة تمثيل الدول فقد طغى عليها الجانب

السياسي وغاب المهني وانتهكت خصوصية تمثيل الدول !

مادة (٢٢): يمكن عقد اجتماع لمجلس الإدارة بطلب من ٤ أعضاء .

مادة (٣١): الدورة المالية كل سنتين ؟

الواقع عشرات ومعوقات

المحور الرابع:

مادة (٣٠) : هل مارس المدير التنفيذي مهامه باستقلالية واختار موظفيه حسب ضوابط المجلس ؟ مع الأخذ بعين الاعتبار مهام واختصاصات رئيس مجلس الإدارة ؟

- دور ممثلي وزارات التجارة في تسهيل اعتماد قرارات الهيئة وتوفير التمويل الحكومي المرحلي!

- وضع العربة قبل الحصان وغياب الأولويات ، معايير خليجية ، منهج و امتحان زمالة.

- إغفال واضح لدور الهيئات والجمعيات المهنية المحلية .
مادة ٥ فقرة ٧ مادة ٧ فقرة ٢ .

- عدم الاستفادة من تقارير اللجان الفنية المتخصصة.

- لم تتم المعالجة التدريجية للنظام الأساسي بالرغم من ظهور عدد من المعوقات واللبس .

- هزلة خطط التمويل الذاتي ، دورات تدريبية ، ترجمات ، كتب ، تطبيقات المعايير ، مصطلحات.

- الصرف بسخاء على السفر والمهمات لأعضاء مجلس الإدارة واللجان ، و حرمان أعضاء الجمعية العمومية!

- الجانب الإعلامي : التسويق والتوعية بالهيئة و

- التزام ممثلي وزارات التجارة بتوفير التمويل المرحلي للهيئة وضمان تطبيق قراراتها.
- العمل على تحقيق أهداف الهيئة بتعميم تطبيقها وتوحيدها على مستوى دول الخليج.
- تحقيق التمثيل والمشاركة الدولية الفاعلة لدول الخليج والتنسيق والتكامل على المستوى العربي ، لا تفريخ مزيد من الكيانات المهنية العربية ؟
- ضرورة إشراك الجمعيات المهنية المحلية كرافد أساسي ومهم لضمان تطبيق قرارات الهيئة على مستوى الدول الأعضاء، وتيسير التزام الدول بالدعم المادي .
- لتسويق لأعمال الهيئة وتهئية البيئة المهنية بالدول الأعضاء وبين المهنيين .
- تحري الدقة بانتقاء أعضاء مجلس الإدارة وبالترشيح باختيار الرئيس من بينهم .
- المجاملة ، تغليب العاطفة ، التسييس ... معاول هدم مبكر لأي كيان مهني .
- أخيراً هل ستكون الهيئة استمرار لنهج المنظمات المهنية العربية مرتبطة بأسماء مؤسسيها لا على أساس العمل المهني المؤسسي.

القمة لا تتسع إلا لواحد

- الاتحاد العام للمحاسبين والمراجعين العرب ٠- يونيو ١٩٧٠ القاهرة - أبريل بغداد ١٩٧٨ - نوفمبر ١٩٩٠ القاهرة
- المجمع العربي للمحاسبين القانونيين . - يناير ١٩٨٤ مسجل بلندن - فبراير ١٩٩٤ سجل كجمعية في عمان الأردن
- المنظمة العربية لخبراء المحاسبة القانونيين .- أبريل ٢٠٠٠ بيروت.
- هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون .- مايو ٢٠٠١ الرياض.
- لماذا ؟ لمن ؟ ما الحاجة لوجودها؟
- والعقد هنا بأن العمل المهني المؤسسي لا يمكن أن يرتبط بأشخاص يعود باعتبارهم وهذا ما تأمله هيئة المحاسبة والمراجعين مع التغيير المنتظم نتيجة لترجل الاستاذ عبدالعزيز الراشد.
- وأن يكون التنفيذ والتطوير هو السمة التي بنىها الزملاء في الإدارة الهيئة مستقبلاً.

منتجاتها بالدول الأعضاء وبين المهنيين !

- ما الذي تحقق من توصيات ملتقيات مكاتب وشركات المحاسبة والمراجعة؟ وأين مشاركتها ورعايتها الفاعلة مثل هذه الملتقيات التي تحمل اسمها؟
- عدم وجود معايير للترشيح لمجلس إدارة الهيئة، ولا آلية للتأكد من انطباق شروط عضوية أعضاء الجمعية العمومية بالأصل ! حسب نصوص مواد النظام الأساسي؟
- والسؤال الذي يطرح نفسه اليوم ما هي إنجازات الهيئة كل هذه المدة،

المحور الخامس :

إنجازات

- لا ينكر جهود الهيئة على مدى عشر سنوات إلا جاحد .
- يقال : نَجْرٌ يَنْجُرُ نَجْرًا إِذَا حَصَلَ وَحَصَرَ .
- الجهد مصدر جهد ويعني الطاقة والمشقة .
- ليس كل مجتهد مصيب
- مازال الأمل قائماً ان يكمل المجلس القادم المسيرة وان يحول الجهود إلى إنجازات
- وحتى نكون منصفين فالابد لنا من وضع أصابعنا على الجرح لعلاجها

الخلاصة

من يتحمل المسؤولية؟؟

- السادة وكلاء وزارات التجارة الأعضاء بالجمعية العمومية ومجلس الإدارة .المهنيين والمختصين الستة عن كل دولة ، وعضو مجلس الإدارة المختار من بينهم.
- أعضاء مجلس الإدارة .
- عموم أعضاء الجمعية العمومية.
- الجهاز التنفيذي (المدير والموظفون) الكفاءة، الفاعلية، التفرض، المهام والصلاحيات
- الهيئات والجمعيات المهنية بالدول الأعضاء التي اكتفت بالمشاهدة وعدم فرض دورها وحققها المتواضع المنصوص عليه بالنظام الأساسي للهيئة.
- ما سبق كان استعراضاً لنشاط الهيئة منذ إطلاقها كفكرة والآمال عليها والواقع الذي مرت فيه وأخيراً الطموح لتطوير عملها.
- وجاءت مقترحات وتوصيات الطموح ... المستقبل



كما جاء على هامش الملتقى وحيث أنه تزامن مع عقد الجمعية العمومية للهيئة وانتخابات مجلس إدارة الهيئة في دورتها الثالثة والتي انتهت بتشكيل المجلس الجديد على النحو التالي :

الدولة	الصفة	الإسم
الإمارات العربية المتحدة	جمعية المحاسبين المصرف المركزي وزارة الاقتصاد	١- الدكتور / عبد الكريم أحمد الزرعوني. ٢- الأستاذ / حسن إبراهيم الأحمر. ٣- الأستاذ / حميد بن علي بطي المهيري.
مملكة البحرين	وزارة التجارة والصناعة جمعية المحاسبين	٤- الأستاذ / حميد يوسف رحمه. ٥- الأستاذ / ميرزا إبراهيم المرزوق
المملكة العربية السعودية	مؤسسة النقل السعودي	٦- الأستاذ / محمد عبد العزيز الشايع.
سلطنة عمان	وزارة التجارة والصناعة جمعية المحاسبين غرفة عمان	٧- الأستاذ / سالم عبد الله الغفيلي. ٨- الأستاذ / سالم بن حميد الخصيبي. ٩- الأستاذ / حامد سنجور الزدجالي
دولة قطر	ديوان المحاسبة جمعية المحاسبين جامعة قطر	١٠- الأستاذ / عبدالرحمن ابراهيم السليطي ١١- الأستاذ / محمد الزبيدي بشير ١٢- الدكتور / رجب عبد الله الاسماعيل
دولة الكويت	وزارة التجارة والصناعة جمعية المحاسبين جامعة الكويت	١٣- الأستاذ / جمال فهد الشايع ١٤- الأستاذ / فالح راشد العازمي. ١٥- الدكتور / سعود حمد الحميدي.
الأمانة العامة لمجلس التعاون	الأمانة العامة لمجلس التعاون	١٦- الأستاذ / خليفة بن محمد الوهابي
دولة الإمارات العربية المتحدة المملكة العربية السعودية	سوق المال وزارة التجارة والصناعة	١٧- الدكتور / عبيد سيف الزعابي ١٨- الدكتور / حمد عبدالحميد العوي.

محمد صالح العبيلان - رئيس مجلس الإدارة
ابراهيم معتق المعتق - المدير التنفيذي لهيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون



حمد المرزوق



د. عدنان السلطان

خطة التنمية تبدأ بإقضاء المصارف عن تمويل المشاريع التنموية

عقدت جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية في اغسطس الماضي ندوة عن دور المصارف في مشاريع خطة التنمية بحضور النائبة رولا دشتي ورئيس اتحاد المصارف الكويتية حمد المرزوق ونائب رئيس اللجنة الاستشارية في الشؤون التنموية عدنان السلطان. قال فيها المرزوق أن البنوك الكويتية كانت أول من دعا الى تبني خطة شاملة لزيادة الانفاق الحكومي على مشاريع البنية التحتية. وأننا تضاؤلنا كبنوك عندما أقرت خطة التنمية من مجلس الأمة في فبراير ٢٠١٠ على الرغم من عدم وضوح جوانب عديدة خاصة ما يتعلق بواقعية تنفيذ هذه المشاريع الكبيرة خلال فترة زمنية قصيرة. والجدوى الاقتصادية لبعض المشاريع التي وردت في الخطة. وعلى الرغم من ورود سياسة تحويل الكويت الى مركز مالي كمحور أساسي في الخطة و ضخامة المبالغ المطلوبة لتمويل الخطة لم يكن هناك أي شكل من أشكال التنسيق مع القطاع المصرفي لأخذ وجهة نظرهم المهنية والفنية حول الموضوع. أو حتى البنك المركزي في إعداد هذه الجاناب المهم من الخطة على الرغم من ان البنك المركزي وفقاً للمادة ١٥ من قانونه هو المستشار المالي للدولة. وهو دليل على القصور الذي يعتري الخطة من هذا الجانب.

و اكد ان البنوك لديها القدرة الكاملة على تمويل مشاريع خطة التنمية ولا يوجد أي مبرر لإيجاد آليات تمويل أخرى قد تتسبب في هدر المال العام ولن تقتصر آثارها المدمرة على هذا الهدر وإنما ستمتد لترفع مستوى المخاطر في وحدات القطاع المصرفي بسبب المنافسة غير المتكافئة بين هذه الآليات والتي ستتبع سياسات ائتمانية متراخية أو حتى معدومة وبين البنوك. كما أن البنوك لديها حالياً القاعدة الرأسمالية التي تؤهلها لمنح ائتمان جديد يعادل ١١ مليار دينار بافتراض عدم وجود ضمانات حكومية على هذا الائتمان. هذا الرقم سيتضاعف الى ٢٢ مليار دينار في حال قيام الدولة بضمان ٥٠٪ من المخاطر الائتمانية لمشاريع التنمية. وتتمتع بمستوى سيولة عال يستدل عليه من خلال حجم الاستثمارات المالية في الأدوات الحكومية والبالغ ٥ مليارات دينار. وتسائل هل سنقبل ان نأتمن ٥ أشخاص (مجلس ادارة صندوق التنمية المقترح) على ١٠ مليارات من المال العام؟



وهل هناك أي ضمانات بعدم خضوع هؤلاء الأشخاص الخمسة لمنح ائتمان لمن لا يستحق؟ وفي النهاية قال: «لن نخوض بالنوايا وراء مثل هذه الترتيبات المقترحة والتي سيكون لها آثار كارثية سندفع ثمنها ليس لسنوات ولكن لأجيال، ولكن نرى ان مثل هذه المقترحات تعتبر عبثاً بالنظام المالي وعبثاً بالأمن الاقتصادي وتأميماً للائتمان المصرفي الذي يتعارض تماماً مع الهدف الثاني في الخطة وهو بأن يكون القطاع الخاص هو من يقود التنمية».

وبعد ذلك تحدث الدكتور عدنان السلطان حيث بين في كلمته انه «تم تشكيل اللجنة الاستشارية في الشؤون التنموية بقرار من نائب رئيس مجلس الوزراء للشؤون الاقتصادية وزير الدولة لشؤون التنمية ووزير الدولة لشؤون الاسكان الشيخ احمد الفهد الصباح في بداية شهر مايو ٢٠١١ لتقديم المشورة وابداء الرأي وتقديم التوصيات للمواضيع ذات العلاقة بالخطة الانمائية والخطة السنوية».

واضاف انه «تم تشكيل لجان فرعية للجنة الاستشارية منها اللجنة الاقتصادية التي قامت ببحث وتداول العديد من المواضيع ومن اهمها تمويل مشاريع الخطة التنموية آخذة بالاعتبار تغطية الخطة لأربع سنوات مالية وبتكلفة تقدر بـ ٣٧ مليار دينار وتضمن تحقيق أهداف وسياسات وبرامج محددة ومن بينها دعم وتوسيع دور القطاع الخاص وكذلك التحول الى مركز مالي وتجاري».

واوضح ان «اللجنة الاقتصادية قامت ومنذ اجتماعها الاول بتناول موضوع تمويل المشاريع التنموية حيث ارتأت ان توكل مهمة ادارة توفير التمويل الى جهة مستقلة ومختصة يتمثل دورها في تقديم التمويل والرقابة ومتابعة التنفيذ تسمى (صندوق التنمية الوطني)».

وعدد السلطان الأسباب والاعتبارات والاسس التي دفعت اللجنة الى ضرورة اقتراح تأسيس هذا الصندوق بما فيها ان يكون أي تصور لآلية التمويل ضمن مظلة بنك الكويت المركزي وبالتعاون مع البنوك التجارية الكويتية ووفق المعايير والضوابط الائتمانية السليمة.



وبين ان من بين الأسس والاعتبارات التي أخذت بعين الاعتبار أيضا لاقتراح تأسيس (صندوق التنمية الوطني) تخفيض مخاطر التمويل على البنوك الكويتية والحجم الكبير للتمويل المطلوب لمشاريع الخطة فضلا عن المدى الزمني الطويل لهذه المشروعات الكبيرة بشكل عام اطول من المدى الزمني الذي تتعامل ضمنه البنوك الكويتية. ولفت الى الحاجة الملحة لسرعة تنفيذ هذه المشاريع ضمن الخطة الزمنية المعتمدة وتوفير التمويل المطلوب بتكلفة منخفضة نسبيا بالإضافة الى ارتفاع المخاطر نسبيا في تمويل هذه المشاريع.

وأشار السلطان الى ان الاسس العامة لمقترح اللجنة الاقتصادية ان تكون الجهة الممولة للصندوق هي الدولة وان يكون وعاء التمويل في الصندوق التنمية الوطني وان يكون حجم الصندوق عشرة مليارات دينار تدفع على مراحل على ان تكون سعر الفائدة او المربحة تساوي سعر الخصم مخصوصا منه نسبة معينة وهو التمويل التفضيلي طويل الاجل لمشاريع التنمية ضمن الخطة المعتمدة.

ولفت الى ان مدة التمويل يجب ألا تتجاوز ١٥ عاما متضمنة فترة سماح بحد اقصى تصل الى ثلاث سنوات وعلى ان يكون مدير التمويل البنوك الكويتية مشيرا الى وجود اتعاب تدفع لإدارة التمويل المتمثل في البنوك الكويتية. و أكد السلطان ان المقترح المقدم بتأسيس الصندوق يوضح ان البنوك الكويتية شريك اساسي في تنفيذ اية التمويل حيث ان من ايجابيات المقترح توفير اداة تمويل للمشاريع التنموية طويلة الاجل وتحقيق عائد مقبول للفوائض المالية للدولة ودعم المستثمرين لتنفيذ المشاريع التنموية فضلا عن حيادية الحكومة في ادارة التمويل وتحقيق استفادة تجارية للبنوك الكويتية. وذكر ان المقترح بتأسيس صندوق لا يهدف الى ايجاد كيانات منافسة للبنوك التجارية لان الجهات الحكومية المعنية بالخطة والبنوك الكويتية شركاء في تنفيذ الخطة التنموية.

الدورة التثقيبية الخاصة بامتحان القيد في سجل مراقبي الحسابات :

عقدت الجمعية دورة تثقيبية في مجال المحاسبة والمراجعة الخاصة بامتحان القيد في سجل مراقبي الحسابات اعتباراً من ٢٠١١/١/٣ وحتى ٢٠١١/٢/٢٤ حيث تتضمن مواد الدورة (المحاسبة المالية للمنشآت التجارية/ التطبيقات المحاسبية والإدارية / المراجعة / القانون التجاري والمسئوليات المهنية) وقد شارك فيها (٢٨) مشارك من أعضاء الجمعية الراغبين في أداء الامتحان ومن المرشحين من بعض الجهات العاملة في الدولة. وجدير بالذكر بأن الجمعية حريصة على عقد تلك الدورة لخدمة أعضائها الراغبين في أداء امتحان القيد تمهيداً لانضمامهم إلى مهنة تدقيق الحسابات .

شهادة الزمالة المهنية الأمريكية -Cert (CIA) fied Internal Auditor - P٢

عقدت الجمعية في الفترة ١/٢٣ - ٢/٢٢ البرنامج التدريبي « مدقق داخلي معتمد » وشارك فيها عدد من المهتمين بالحصول على الشهادة الزمالة (CIA) وقد بلغ عدد المشاركين في البرنامج (تسعة) مشاركين.

ندوة بعنوان (غسيل الأموال)

عقدت الجمعية ندوة بعنوان «غسيل الأموال» بالتعاون مع هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون الخليجي يوم ٦ مارس ٢٠١١ حيث حاضر فيها : الأستاذ/ عبد الله الغنامي رئيس قسم الرقابة والتفتيش بإدارة شئون الشركات بوزارة الصناعة والتجارة في مملكة البحرين وبحضور مجموعة من المهتمين من العاملين في القطاع الحكومي والخاص تناولت الندوة المحاور التالية :

- التعريف على غسيل الأموال
- التعريف باللجنة المالية fatf
- وماهية غسيل الأموال
- أركان جريمة غسيل الأموال
- التعرف على الأنشطة المرتبطة بغسيل الأموال ومراحل غسيل الأموال
- طرق التعرف على العمليات المشبوهة ومؤشراتها
- غسيل الأموال وعلاقتها بالإرهاب
- الآثار الضارة على الاقتصاد المحلي والدولي
- لعقوبات في نظم مكافحة غسيل الأموال.

وعلي هامش الندوة ومن خلال التعاون المشترك بين هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون لدول الخليج

البرنامج التدريبي (أساسيات في التدقيق الداخلي)

عقدت الجمعية البرنامج التدريبي (أساسيات في التدقيق الداخلي خلال الفترة من ٩-١٣ يناير ٢٠١١) وذلك وفقاً إلى الخطة التدريبية ٢٠١٠-٢٠١١، حاضر فيها الأستاذ / علي حسين الحمدان حيث استهدف البرنامج مفهوم التدقيق الداخلي ، المراحل الأساسية للتدقيق الداخلي ، أساسيات التدقيق الداخلي ، مقومات التدقيق الداخلي ، قواعد وسلوكيات مهنة التدقيق الداخلي ، منهجية التدقيق الداخلي علي الأنظمة الآلية ، المعايير الدولية الخاصة بالتدقيق الداخلي ، عناصر تقرير التدقيق الداخلي ، تقييم مخاطر التدقيق الداخلي . وشارك فيها (١٨) متدرب من مختلف الجهات الحكومية في الدولة والقطاع الخاص وأعضاء الجمعية.



الثالث « إجراءات دعوى التحكيم » خلال الفترة من ٢٠-٢٣/٣/٢٠١١ وحاضر فيها الدكتور/ فيصل الصليبي وشارك في الجزئين (١٨) مشارك من العاملين في القطاع الحكومي والخاص وأعضاء من الجمعية .

شهادة الزمالة المهنية CIDA

عقدت الجمعية شهادة CIDA مدقق استثمار وأدوات مالية معتمد خلال الفترة من ٢٧/٣/٢٠١١ وحتى ٣/٥/٢٠١١ حيث شارك فيها ١٠ متدربين من أعضاء الجمعية والجهات الحكومية وتناول المحاضر .

- المشتقات المالية في الاستثمار.

- OPTION

- FUTURE

- تركيبية DERIVATIVES وعمل AUDIT عليها .

وتأتي مميزات الشهادة بأنها شهادة مهنية أمريكية معتمدة من معهد ITCI الأمريكي تلغي P٤ من شهادة CIA / نفس الشهادات CICA / CMA / CBA .

عقد الدورة التدريبية « التحليل المالي -

مبتدئ»

عقدت الجمعية « التحليل المالي - مبتدئ » وذلك خلال الفترة ٣-٧/٤/٢٠١١ وفقاً للخطة التدريبية ٢٠١٠-٢٠١١ ، حيث تناول المحاضر مفهوم القوائم المالية ، أنواع القوائم المالية ، دور المعلومات في التحليل المالي ، خطوات التحليل المالي ، النسب المالية لتحليل قائمة المركز المالي ، النسب المالية لتحليل قائمة الدخل ، عناصر القوائم المالية ، أنواع التحليل المالي ، حالات عملية من واقع الشركات المدرجة في البورصة .

وشارك فيها (١٦) متدرب من بعض الجهات الحكومية في الدولة والقطاع الخاص وأعضاء الجمعية .

وقد قامت لجنة مطالبات المحاسبين بتوزيع استبيان على الشركات والعاملين في مجال المحاسبين بالتنسيق مع برنامج إعادة هيكلة القوى العاملة ، حيث يهدف هذا الاستبيان إلى البحث في أسباب ابتعاد الكويتيين عن الالتحاق بمجال المحاسبة في القطاع الخاص ، ومن ثم إيجاد الحلول المناسبة التي تعمل على جذب أكبر عدد من العمالة الوطنية الشاغلة لهذه المهنة للالتحاق بمكتب المحاسبة وتقديم صورة متكاملة لأبرز وأهم الأسباب التي أدت لعزوف المحاسبين الكويتيين من الالتحاق بالعمل في القطاع الخاص.

العربي والجمعية وقع كل من الدكتور رشيد القناعي رئيس مجلس إدارة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية والسيد / محمد بن صالح العبيلان رئيس مجلس إدارة هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي علي مذكرة تعاون تناولت هذه المذكرة مايلي :



وضع إطار عمل للتنسيق بين الهيئة وجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية لتحقيق أهداف برامج التعليم المهني المستمر.

تبادل الخبرات فيما يتعلق ببرامج التعليم المهني المستمر تبادل المعلومات والتعاون في إقامة المؤتمرات والندوات ذات العلاقة بالمهنة الحرص علي نشر المستجدات التي تطرأ علي المهنة بين الأعضاء سواء فيما يتعلق بالمعايير أو الأمور المهنية.



مواكبة الإحداث المالية والاقتصادية علي المستوى الاقليمي والدولي وتحديد المهنة تجاهها من خلال المؤتمرات واللقاءات العلمية .

برنامج التحكيم التدريبي المتكامل :

عقدت الجمعية الدورة التدريبية الجزء الثاني « إعداد المحكم - تأسيس وخبرة » خلال الفترة من ١٩-٢٢/١٠/٢٠١٠ وحاضر فيها د. عائشة الدواوي ، كما عقدت الجزء

لقاء جاسم محمد الصفران

عقدت الجمعية لقاء مفتوح مع السيد / جاسم محمد الصفران الرئيس التنفيذي - مبادرة الكويت لتأهيل قيادات التنمية (ذخر) بتاريخ ١١/٤/٢٠١١ شارك فيها مجموعة من المهتمين بالتنمية والقيادات بالقطاع العام والخاص وأعضاء من الجمعية.

عقد الدورة التدريبية « التحليل المالي - متقدم »

عقدت الجمعية الدورة التدريبية التحليل المالي متقدم وذلك خلال الفترة ٨-١٢/٥/٢٠١١ وفقا للخطة التدريبية ٢٠١٠-٢٠١١ وشارك فيها ١٥ متدرب من بعض الجهات الحكومية في الدولة والقطاع الخاص وأعضاء الجمعية

المحتوى العلمي للدورة :

- مقدمة عن البيانات المالية والتقارير المالية والحاجة للتحليل المالي القطاعي.
- اجراءات تنفيذ التحليل المالي لقوائم التدفق النقدي.
- التحليل المالي لأغراض تقييم الأداء المالي والتنبؤ بالأداء المستقبلي.
- التحليل المالي لاستثمارات وخصم التدفقات النقدية والقيمة الحقيقية لها.
- حالة واقعية متكاملة للتحليل المالي .

لقاء المراقبين الماليين

عقدت الجمعية لقاء للمراقبين الماليين ورؤساء الحسابات العاملين بقطاع الرقابة المالية بوزارة المالية بتاريخ ١٦ مايو ٢٠١١ وذلك بهدف الوقوف على التحركات اللازمة للمطالبة باستحقاقاتهم على صعيد المزايا المادية والوظيفية والمهنية وتفعيل دور المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات لأداء مهامهم المنوطة بهم وفقا للقوانين والقرارات المنظمة لأعمال الرقابة المالية.



وقد تضمن اللقاء كلمة لرئيس مجلس إدارة الجمعية الدكتور / رشيد القناعي أكد فيها على أهمية دور الرقابة المالية المسبقة على تنفيذ الميزانية العامة للدولة لاسيما ما يتعلق منها بخطة التنمية التي خصص لها ميزانيات ضخمة تتطلب دعم جهود المراقبين الماليين وتفعيل دورهم بالرقابة عليها.

وأكد على استعداد الجمعية التام لدعم كافة التحركات الهادفة إلى تعزيز دور المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات ، كما ذكر أمين سر الجمعية الدكتور / بدر الشمالي بان الجمعية لا تألو جهدا في دعم كافة المطالبات المشروعة لكافة التخصصات المحاسبية والتي تعتبر مهنة المراقب المالي ورئيس الحسابات على رأسها.

وقد ناقش المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات سبل تفعيل دورهم الرقابي والحصول على استحقاقاتهم المادية والوظيفية والمهنية ، وقد تم التأكد على وجود بعض المعوقات والعراقيل التي تكمن في تبعية الرقابة المالية من جهة وفي اختصاصات المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات من جهة أخرى.

ندوة مستقبل الكويت الاقتصادي

- عقدت الجمعية ندوة بعنوان « مستقبل الكويت الاقتصادي » بتاريخ 11 مايو 2011 حاضر فيها كل من :
- النائب د. يوسف الزلزلة - رئيس اللجنة المالية والاقتصادية في مجلس الأمة
- السيد / ناصر النفيسي - مدير العام في مركز الجمان للاستشارات الاقتصادية ناصر النفيسي
- وأدار الندوة : السيد / ضاري الهاجري - عضو اللجنة الثقافية بالجمعية.



حيث أشار د. زلزلة ان الكويت تفتقد رؤية تنموية حقيقية لمستقبل اقتصادها كما تحدث عن خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الكويت قائلاً أن خطة التنمية تعد من أفضل الخطط الإستراتيجية وأهدافها التنموية متميزة وطموحها للغاية، إلا أن ما تم تنفيذه من أهداف الخطة لا يتجاوز ١٣% حتى الآن من الأهداف التي تسعى الحكومة لتحقيقها مشيراً إلى ان بعض النواب في اللجنة المالية والاقتصادية يرون أن حجم الانجاز في خطة التنمية يساوي «صفر»، موضحاً ان اقتصاد الكويت سيشهد نقلة نوعية حقيقية اذا تم تنفيذ ٥٠% منها.

وقال انه على مستوى التشريعات الاقتصادية الصادرة، حاولت اللجنة المالية وضع الكثير من القوانين والتشريعات التي تساعد على تنفيذ خطة التنمية، مبيناً أن هناك إشكالية حقيقية تواجه التنفيذ وهي تدخل غير المتخصصين في العمل الاقتصادي الأمر الذي أدى إلى تعطيل الكثير من التشريعات. ودلل الزلزلة على عمق الخلاف السياسي بين السلطتين وكذلك غياب التنفيذ الصحيح لمشاريع عملاقة بتوجه مجلس الأمة والحكومة لتأسيس مصانع للطائرات التي تعد معقدة في صناعاتها، إلا أنها لم تنشأ بسبب الخلاف بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

وقال إن من بين المشكلات التي تواجه تنفيذ الخطط التنموية هو افتقاد التنسيق بين الوزارات المختلفة، مبيناً أنه بات من الواجب تدريب الوزراء من خلال دورة تدريبية لإعدادهم لتنفيذ المطلوب منهم في وزارتهم التي يتولون إدارتها.

وبين الزلزلة إن هناك خللاً بين الإيرادات والمصروفات في ميزانية الكويت التي تعاني الكثير من زيادة المصروفات حيث تبلغ نسب المرتبات ٢٣,٤% فيما تصل مبالغ الدعم في الموازنة ٢,١١ مليون دينار، ومن جانبه أشار المدير العام في مركز الجمان للاستشارات الاقتصادية ناصر النفيسي إلى المقومات الايجابية التي يمكن ان تنقل الكويت إلى مصاف الدول المتقدمة وتحقيق مستقبل اقتصادي واعد منها صغر مساحة الدولة جغرافياً والمستوى المقبول للبنية التحتية وتناسب عدد السكان مع المساحة وتوفر طاقات مادية كبيرة وتاريخ اقتصادي متميز وناجح واستقرار نظام الحكم وتوفر دستور ينظم العلاقة ما بين السلطات لافتاً إلى تلك التحديات تتمثل في ميل شريحة مهمة من الشعب إلى الراحة والترف والخلل الهيكلي ما بين العمالة في القطاعين العام والخاص.

وأوضح إن ٩٠% من العمالة موجودة في القطاع العام في الوقت الذي تعول الحكومة على القطاع الخاص في خطة التنمية مشيراً إلى أن الوزارات تحولت إلى دواوين والعمالة الوافدة أفضل أداءً من العمالة الوطنية.

وبجانب الخلل في توزيع العمالة بين القطاع العام والخاص، قال النفيسي هناك خلل واضح في توزيع النشاط الاقتصادي بين القطاع العام الذي يمتلك كافة الأنشطة الاقتصادية الرئيسية بعيداً عن القطاع الخاص وهو ما يؤدي إلى تراجع واضح في نشاطه على الرغم من تعويل الحكومة عليه في قيادة التنمية الاقتصادية.

وقال ان الكويت باتت طاردة للاستثمارات الأجنبية بشكل كبير حيث لم تزد تلك الاستثمارات عن ٢٥٠ مليون دولار مقارنة بدول أخرى مجاورة مثل السعودية. ومن بين التحديات الأخرى التي تواجه التنمية الاقتصادية منها تشتت الجهود والطاقات واستفحال مبدأ الأنانية والتشاحن بين أطراف الوطن الواحد ودعم متنفذين في الدولة ومثيري الأزمات والتفكك الاجتماعي وضعف الأسرة والانشغال بقضايا خارجية والتصارع حولها محلياً وتفشي ظاهرة الاستهلاك غير الرشيد وضعف التوجه للإدخار والاستثمار الحقيقي وتزايد الشعور باليأس والإحباط من تحسن الوضع على جميع الجهات. ولفت ان الايجابيات الأخرى التي تعيشها الكويت والتي قد تؤدي إلى مواجهة التحديات المذكورة اتساع قاعدة الطبقة المتوسطة وتعاقب الحاكم والمحكوم على إدارة الدولة وشيوع ثقافة وجود الآخر والوفرة النفطية.

ندوة « الحراسة القضائية »

عقدت الجمعية ندوة حول « الحراسة القضائية » بتاريخ ٢٥ مايو ٢٠١١ حاضر فيها كل من :

الدكتور/ إبراهيم مكارم - الخبير القانوني والمحكم الدولي والقاضي السابق في الفتوى والتشريع والبنك التجاري والأستاذ / ناصر العنزي المحاسب القانوني ومحامي التمييز سابقا .



وأدار الندوة السيد / فيصل الطبيخ عضو مجلس الإدارة وعضو اللجنة الثقافية والاجتماعية.

حيث تناولت الندوة التعريف اللغوي والمفهوم القانوني لمصطلح الحراسة بصفة عامة وأنواعها ،وشروط الحراسة القضائية وكذلك تعيين الحارس القضائي .

رحلة بحرية إلى جزيرة قاروة



نظمت اللجنة الثقافية والاجتماعية بالجمعية رحلة بحرية لجزيرة قاروة وذلك ضمن الأنشطة الاجتماعية لأعضاء الجمعية وعائلاتهم يوم ٢٨ مايو حيث شارك فيها عدد من الأعضاء ومرافقيهم ، حيث أبدى المشاركين شكرهم وتقديرهم لتلك الجهود والأنشطة الاجتماعية التي تعزز التواصل بين الأعضاء .

ندوة حول مفهوم الحوكمة

تطبيقاً لرؤية مجلس إدارة الجمعية الحالي حول نشر معنى ومحتوى مبدأ حوكمة الشركات بين المحاسبين وغير المحاسبين تم تشكيل لجنة الحوكمة (لجنة مؤقتة) من أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الجمعية. وقد قررت اللجنة البدء بتطبيق مبادئ الحوكمة على الجمعية كخطوة أولى والعمل على نشر مبادئها من خلال المحاضرات والندوات بأسلوب يحقق التوازن والشفافية المرجوة.

وبهذا الخصوص عقدت الجمعية أولى ندواتها بتاريخ ٢٠١١/٥/١٧ حاضر فيها السيد دونالد بيتل المدير التنفيذي لمكتب KPMG (صافيه المطوع وشركاه) حيث تناول المحاضر ما يلي:

ملاحظة: تكملة الموضوع مرفق فيه آخر المجلة

البرامج التأهيلية لشهادة الزمالة المهنية الأمريكية

تعقد الجمعية ضمن موسمها التدريبي الجديد، الدورات التدريبية التأهيلية لشهادات الزمالة المهنية الأمريكية وذلك على النحو التالي:

م	البرامج التأهيلية	تاريخ الانعقاد	وقت الانعقاد	أيام الانعقاد
1	CIA P3	٢٠١١/٩/١١ - ٢٠١١/١٠/١١	٨:٣٠ - ٥:٣٠	الأحد - الثلاثاء
	مدقق داخلي معتمد - الجزء الثالث Certificd Internal Auditor - P3 (CIA-P3)			
2	CIDA	٢٠١١/٩/١٢ - ٢٠١١/١٠/١٢	٨:٣٠ - ٥:٣٠	الاثنين - الأربعاء
	مدقق إستثمارات وأدوات استثمارية معتمد Certified Investment & Derivatives Auditor (CIDA)			
3	CMA P1	٢٠١١/١٠/١٦ - ٢٠١١/٩/٢٢	٨:٣٠ - ٥:٣٠	الأحد - الثلاثاء - الأربعاء
	محاسب إداري معتمد Certified Management Accountant (CMA)			
4	CISA	٢٠١١/١٠/١٧ - ٢٠١١/١٢/١	٨:٣٠ - ٥:٣٠	الاثنين - الثلاثاء
	مدقق تنظيم معلومات معتمد Certified Infarmation System Auditor			

عقد الجمعية العمومية العادية :

عقدت الجمعية اجتماعها السنوي العادي يوم الاثنين الموافق ٢٠١١/٢/١٣ بمقر الجمعية ، حيث تم استعراض جدول الأعمال الذي تضمن المصادقة على التقرير الاداري والتقرير المالي للسنة الماضية وتعيين مراقب الحسابات بالاضافة إلى انتخاب مجلس الإدارة الجديد للسنتين المقبلتين. وجدير بالذكر فانه قد تم اختيار مجلس الإدارة الجديد بالتزكية حيث لم يتقدم للترشيح أي فرد أو قائمة أخرى منافسة انطلاقاً من الثقة الكبيرة التي حازت عليها ” قائمة التطوير“ من قبل أعضاء الجمعية العمومية لما تقوم به من أنشطة وانجازات علمية ومهنية وثقافية واجتماعية تعم بفائدتها على جميع الأعضاء ، وفي ختام الاجتماع قام السيد / صالح العثمان بإلقاء كلمة قال فيها:



بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين ...

«والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون» ...

صدق الله العظيم

إنه لشرف لي ... وتكريماً أفاخر به ... أن أقف بينكم لألقي هذه الكلمة بمناسبة اجتماع الجمعية العمومية لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية.

الأخوة والأخوات ... أعضاء الجمعية العمومية ... أود أن أتوجه بالشكر الجزيل ... مقروناً بالعرفان ... للأخوة والأخوات أعضاء مجلس إدارة الجمعية ... وجميع أعضاء اللجان الدائمة والمؤقتة ... وأعضاء الجمعية الكرام على جهدهم المتميز ... وعطاءهم المستمر ... ومثابرتهم الدعوية ... وعزمهم الأكيد ... في سبيل رفعة وتقدم جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية ... والذي تجلّى في جميع ميادين العمل المنتج من أنشطة عامة ومهنية ... ودورات تدريبية وتأهيلية ... وكذلك الأنشطة الثقافية والاجتماعية ... وذلك لتحقيق بعض أهداف الجمعية التي أسست من أجلها ... الأمر الذي انعكس على الأهتمام بالمحاسبين والمراجعين الكويتيين ... وتنمية قدراتهم وخبراتهم ... وتطوير مهنة المحاسبة والمراجعة ... ورفع مستوى أداءها لمواكبة المستجدات والتطورات المحلية والعالمية ... وهذا بالطبع يعود بالفائدة على استقرار وسلامة الوضع المالي للبلاد ... وإحداث آثار ايجابية على أداء الأسواق المالية ... وبالتالي نمو وتقدم كافة القطاعات الاقتصادية في دولة الكويت.

وفي الختام ... أتوجه للأخ العزيز محمد حمود الهاجري ... رئيس الجمعية العمومية فأقول له ... قول الوفاء والتقدير...

شكري كفعلك فانظر في عواقبه ... تعرف بفعلك ما عندي من الشكر...

خالص الشكر والتقدير لكم جميعاً ... ودعاء إلى الله أن يديم علينا ... نعمة الوفاء والإخلاص ... وإن يهبنا توفيقاً دائماً

... ونجاحاً متصلاً ... انه سميع مجيب الدعاء ...

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته



هذا وقد تم تشكيل مجلس الإدارة الجديد بعد التزكية على النحو التالي :

- | | |
|--------------------------|-----------------------------------|
| رئيس مجلس الإدارة | ١- الدكتور / رشيد القناعي |
| نائب الرئيس مجلس الإدارة | ٢- الدكتور / نادر الجيران |
| امين السر | ٣- الدكتور / بدر شباب الشمالي |
| امين الصندوق | ٤- السيد / صقر الحيص |
| عضو | ٥- السيد / احمد الفارس |
| عضو | ٦- الدكتور / عدنان الحسن |
| عضو | ٧- السيد / فيصل الطبخ |
| عضو | ٨- السيد / محمد خليل المصبيح |
| عضو | ٩- السيد / طلال عبد الوهاب السهيل |
- وفي نهاية الاجتماع أقامت الجمعية حفل عشاء

تشكيل اللجان :

بعد تشكيل مجلس الإدارة الجديد لجمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية تم دعوة جميع أعضاء الجمعية للمشاركة في اللجان التي يتم تشكيلها وفقا لشروط وضوابط المادة (٣١)، (٣٢)، (٣٣)، (٣٤) من النظام الأساسي واللائحة الداخلية. وقد تم تشكيل اللجان على النحو التالي :

أولاً : اللجان الدائمة :

أ - لجنة التدريب:

رئيسا	احمد مشاري الفارس
مقررا	طلال مصطفى أسد
عضو	عادل حسين الكوت
عضو	حمد فهيد الهاجري
عضو	إبراهيم سيد أحمد
عضو	عبد اللطيف محمد جوهر
عضو	خالد وليد البدر
عضو	صالح عبد اللطيف السعيد
عضو	عبد الله علي الخلف
عضو	جابر رشيد العازمي

ب - اللجنة الثقافية والاجتماعية :

رئيسا	بدر خالد المطيري
مقررا	طلال طالب المسيب
عضو	فيصل عبد المحسن الطبيخ
عضو	د. خالد محمد الجريوي
عضو	سعد مبارك المطيري
عضو	ضاري علي الهاجري
عضو	منال سالم شريدة
عضو	آمنة صلاح بورسلي
عضو	ماجد راشد العازمي
عضو	سامية سعد العازمي

ج - اللجنة القانونية :

رئيسا	ناصر خليف العنزي
مقررا	حبيبه علي العبيد
عضو	د. عدنان حسن الحسن
عضو	عبد الله غربي الشمري
عضو	خالد مناحي العازمي
عضو	ناصر مشهور العنزي
عضو	محمد ثواب العازمي
عضو	صقر مبرك الحيص
عضو	سعود عبد العزيز سالمين
عضو	أحمد شلوان الهاجري

د - لجنة مراقبه الحسابات :

رئيسا	عادل محمد الصانع
مقررا	ناصر خليف العنزي
عضو	د. نادر حمد الجيران
عضو	عدنان علي الهزيم
عضو	علي عويد رخيص
عضو	فلاح عواض المطيري
عضو	سالم محمد بوعباس
عضو	يحي عبد الله الفودري
عضو	علي محمد كوهري
عضو	د. كامل عثمان الجيران

هـ - لجنة الدراسات والبحوث :

رئيساً	سعد عدواني الشمري
مقرراً	عبدالله حمد الحربي
عضو	طلال عبدالوهاب السهيل
عضو	علياء نايف العنزي
عضو	عبدالله سعد المطيري
عضو	يوسف حجاج الشمري
عضو	علي اسد محمود
عضو	نواف وشدان الظفيري
عضو	حسن حسين الموسوي

و - لجنة مجلة المحاسبون :

د. رشيد محمد القناعي - رئيس هيئة التحرير	١
السيدة / فاطمة صالح العوض - نائب رئيس هيئة التحرير	٢
الدكتور / عدنان حسن الحسن - مدير التحرير	٣
هيئة التحرير	
الدكتور/ سعد سليمان البلوشي	١
السيد / محمد حمود الهاجري	٢
الدكتور / بدر شباب الشمالي	٣
السيد / احمد مشاري الفارس	٤
السيد / محمد خليل المصبيح	٥
السيدة / خلود خالد الفرحان	٦
شيخه عبد العزيز المطوع	٧

ثانياً للجان المؤقتة :



لجنة المطالبات :

- ١- الدكتور / نادر حمد الجيران
- ٢- الدكتور / عدنان حسن الحسن
- ٣- السيد / طلال عبد الوهاب السهيل
- ٤- السيد / فيصل عبد المحسن الطبيخ

حيث تم الاتفاق علي تشكيل لجان فرعية وفرق عمل منبثقة من لجنة المطالبات وكذلك إطلاق حملة الـ ١٠٠٠ توقيع، وتنظيم ندوة إعلامية من قبل فريق العمل الإعلامي .

فريق العمل البرلماني :

- | | | |
|------------------|------------------|--------------------|
| ١- خالد الدويسان | ٢- زهير الدعيح | ٣- ثامر الستلان |
| ٤- بدر الحربي | ٥- سعود الزعبي | ٦- عبد الله غربي |
| ٧- فاطمة الرشود | ٨- طلال السهيل | ٩- عبد الله الحربي |
| ١٠- فواز البراك | ١١- حامد الضفيري | |
- وتختص هذه اللجنة في مخاطبات أصحاب الشأن في الدولة للسعي وراء تعديل الكادر.

فريق العمل الإعلامية :

- | | | |
|---------------------|-----------------|-----------------|
| ١- خالد الدويسان | ٢- عادل دشتي | ٣- على الموسوي |
| ٤- خلود الفرحان | ٥- فاطمة الرشود | ٦- خالد غازي |
| ٧- بدر الشمالي | ٨- محمد عامر | ٩- سلطان زيد |
| ١٠- محمد عيد العنزي | ١١- فايز البراك | ١٢- فيصل الطبيخ |
- وتختص هذه اللجنة في التصريح باسم اللجنة في الجرائد اليومية .

فريق عمل متابعة الكادر القطاع الخاص :

- | | | |
|------------------|-----------------------|-----------------|
| ١- عبد الله سريع | ٢- زهير الدعيح | ٣- سعود الزعبي |
| ٤- خالد الدويسان | ٥- سعود سالمين | ٦- ناصر الغيث |
| ٧- غانم العدواني | ٨- عبد الكريم السمدان | ٩- سلمان العودة |
| ١٠- شيخة الشايحي | ١١- أحمد الفارس | |

فريق عمل متابعة الكادر الحكومي :

- | | |
|---------------------|--------------|
| ١- عبد الله الشلاحي | ٢- عادل دشتي |
|---------------------|--------------|

تعديل بدلات المحاسبين الكويتيين العاملين في القطاع العام والخاص

ومما يشكل اختلالا هيكليا واضحا في سياسة الإحلال والتكويت التي صدرت بها العديد من التوصيات والقرارات الحكومية ذات الصلة ، وهو ما يشكل أيضا تحديا كبيرا لتشجيع الطاقات الكويتية المؤهلة على الانخراط في مهنة المحاسبة على ما فيها من مشاق مهنية كونها تتعلق بالنواحي المالية التي تتطلب دقة مضاعفة في مختلف مراحلها ، الأمر الذي يوجب بسرعة إعادة النظر في البدلات المقررة لهذه الشريحة الهامة من موظفي الدولة ، ولضمان تحقيق مبادئ العدل والمساواة وتحقيق مبدأ الفرص التي نص عليها الدستور الكويتي ، ولضمان تحقيق الاستقرار الوظيفي للمحاسبين الكويتيين قدمت جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية من خلال لجنة مؤقتة « لجنة مطالبات المحاسبين تم تشكيلها للمطالبة بتعديل بدلات المحاسبين الكويتيين (حملة المؤهل العلمي محاسبة جامعي / دبلوم) ، بما يتوافق مع الأعباء الكبيرة الملقاة على عاتقهم في الإشراف والمتابعة والتدقيق والرقابة على كافة مراحل المصروفات والإيرادات للميزانية العامة للدولة ، ناهيك عن أن خطة التنمية التي تم إقرارها والتي تبلغ ٣٧ مليا دينار كويتي.

ودعما للجهود التي تواصلها الجمعية في سبيل إقرار هذا

نظرا للدور الكبير الذي يقوم به المحاسبون الكويتيون العاملون في مختلف الإدارات المالية في الوزارات والمؤسسات الحكومية للدولة والمسؤوليات الإشرافية والرقابية الملقاة على عاتقهم ، الأمر الذي أوجب الاهتمام بدعهم باعتبارهم من الكوادر الوطنية التي تحمل أمانة كبيرة ، والجدير بالذكر هنا أن عدد المحاسبين الكويتيين العاملين في مختلف الوزارات والإدارات والمؤسسات الحكومية المستقلة والملحقة بلغ حتى تاريخ ٢٠١٠/٩/٧ وفقا للأرقام الرسمية الصادرة من ديوان الخدمة



المدنية ٣٤٢٧ محاسب من حملة الشهادة الجامعية وعدد ٣٧٥٠ كاتب حسابات من حملة شهادة الدبلوم، يقابلهم ١٢٢٨ محاسب من حملة الشهادة الجامعية و٣٩ من حملة الدبلوم من الموظفين غير الكويتيين بحيث يتجاوزون ما نسبته ٢٣٪ من إجمالي عدد المحاسبين في القطاع الحكومي.

وقامت اللجنة بعمل لقاء تنويري دعت فيه جميع المحاسبين لاستقطاب الآراء والاقتراحات وتم من خلال هذا اللقاء شرح فكرة اللجنة وأهدافها التي أنشأت من أجلها.

وقد قامت لجنة مطالبات المحاسبين بتوزيع استبيان على الشركات والعاملين في مجال المحاسبين بالتنسيق مع برنامج إعادة هيكلة القوى العاملة حيث يهدف عدا الاستبيان الى البحث في اسباب ابتعاد الكويتيين عن الالتحاق بمجال المحاسبة في القطاع الخاص ومن ثم ايجاد الحلول المناسبة التي تعمل على جذب أكبر عدد من العمالة الوطنية الشاغلة لهذه المهنة للالتحاق بمكتب المحاسبة وتقديم صورة متكاملة لأبرز وأهم الأسباب التي أدت الى لعزوف المحاسبين الكويتيين من الالتحاق بالعمل في القطاع الخاص.

الكادر فقد أطلقت لجنة مطالبات المحاسبين « حملة الألف توقيع والتي ستستمر حتى إقرار الكادر .

وبناءً على ذلك قامت اللجنة بمخاطبة عدد من قيادات الدولة بشأن إقرار الكادر الجديد بزيادة تصل إلى ٤٠٠٪ عن الكادر الحالي ووجهت المراسلات إلى كل من:

معالي الشيخ / احمد الحمود الصباح- نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ، ورئيس مجلس الحقوق المدنية السيد / عبد العزيز الزين - رئيس ديوان الخدمة المدنية، السادة / رئيس وأعضاء مجلس الأمة ، السيد / د.وليد الوهيب - أمين عام برنامج هيكلة القوى العاملة والجهاز التنفيذي بالدولة ، السيد / م. فارس ذريان العنزي - مدير إدارة تخطيط القوى العاملة برنامج إعادة هيكلة القوى العاملة والجهاز التنفيذي.





مجمعته العربيين والبرامج العربية

عضو الإتحاد الدولي للمحاسبين
عضو الإتحاد العام للمحاسبين والمراجعين العرب

البرامج التدريبية

للموسم التدريبي

2011 - 2012

(1) أسس إعداد الموازنات الحكومية وإقفال الحسابات الختامية : Basics of Preparation Government Budgets & The closure of Final Accounts

خلال الفترة من 9 - 13 / 10 / 2011

المحتوى العلمي :

- الإطار الفكري للموازنات العامة.
- أسس تبويب الحسابات في الموازنات العامة.
- إعداد تقديرات الموازنات العامة في ضوء القوانين والتعاميم الحكومية (حالات عملية).
- تنفيذ الموازنات العامة وقيود المصروفات والإيرادات وقيود الحسابات الخارجة عن أبواب الموازنة (حالات عملية).
- استعراض أهم مخالفات التنفيذ من خلال تقارير سنوات سابقة (حالات عملية).
- إقفال حسابات التسوية وإعداد الحسابات الختامية.



(2) أساسيات في التدقيق الداخلي : The basics of Internal Audit

خلال الفترة من 20 - 24 / 11 / 2011

المحتوى العلمي :

- مفهوم التدقيق الداخلي.
- المراحل الأساسية للتدقيق الداخلي.
- أساسيات التدقيق الداخلي.
- مقومات التدقيق الداخلي.
- قواعد وسلوكيات مهنة التدقيق الداخلي.
- منهجية التدقيق الداخلي على الأنظمة الآلية.
- المعايير الدولية الخاصة بالتدقيق الداخلي.
- عناصر تقرير التدقيق الداخلي.
- تقييم مخاطر التدقيق الداخلي.



(3) المحاسبة لغير المحاسبين : Accounting for Non-Accountants

خلال الفترة من 18 - 22 / 12 / 2011

المحتوى العلمي :

- المفاهيم المحاسبية: تعريف المحاسبة، أهمية وأهداف المحاسبة، الإطار الفكري للمحاسبة.
- الدورة المحاسبية: تسجيل العمليات المالية وإعداد الحسابات الختامية.
- القوائم المالية: قائمة الدخل، الميزانية، قائمة الأرباح المحتجزة وقائمة التدفقات النقدية.
- استخدامات المؤشرات المالية في مجال التحليل المالي وقراءة القوائم المالية.
- مفاهيم التكاليف واستخداماتها الإدارية.
- الموازنات التقديرية ودورها في التخطيط والرقابة.
- تقييم الاستثمارات الرأسمالية.
- تحديد قيمة المنشأة.

(4) أدوات الاستثمار والتمويل الإسلامي : Islamic Finance & Investment instruments

خلال الفترة من 11 - 15 / 3 / 2012

المحتوى العلمي :

- المعاملات المالية في الاستثمار والتمويل الإسلامي: أنواع البيوع وأسباب التحريم.
- أنواع التمويل الإسلامي: المرابحة، المساومة، الإجارة، المضاربة، المشاركة، التورق، السلم والسلم الموازي، الاستصناع والاستصناع الموازي للصكوك.
- طرق التقييم في المعاملات المالية: الفائدة والربح.
- طرق التقييم للمعاملات المالية الإسلامية وكيفية المفاضلة بينهما: المرابحة، المساومة، التورق، الإجارة، المضاربة.



(5) التحليل المالي - المستوى الأول : Financial Analysis - Level 1

خلال الفترة من 1 - 5 / 4 / 2012

المحتوى العلمي :

- مفهوم القوائم المالية.
- أنواع القوائم المالية.
- دور المعلومات في التحليل المالي.
- خطوات التحليل المالي.
- النسب المالية لتحليل قائمة المركز المالي.
- عناصر القوائم المالية.
- أنواع التحليل المالي.
- حالات عملية من واقع الشركات المدرجة في البورصة.
- مفهوم التحليل المالي.
- التحليل الأفقي.
- أهمية التحليل المالي.
- التحليل الرأسي.
- الجهات المستفيدة من التحليل المالي.
- التحليل المالي باستخدام النسب المالية.
- ورش عمل.



(6) التحليل المالي - المستوى الثاني : Financial Analysis - Level 2

خلال الفترة من 22 - 26 / 4 / 2012

المحتوى العلمي :

- مقدمة عن البيانات المالية والتقارير المالية والحاجة للتحليل المالي القطاعي.
- إجراءات تنفيذ التحليل المالي لقوائم التدفق النقدي.
- التحليل المالي لأغراض تقويم الأداء المالي والتنبيه بالأداء المستقبلي.
- التحليل المالي للاستثمارات وخصم التدفقات النقدية والقيمة الحالية لها.
- حالة واقعية متكاملة للتحليل المالي.

لغة البرامج

- اللغتي العربية والإنجليزية.

مكان ومواعيد عقد البرامج التدريبية

- تعقد جميع البرامج بقاعات التدريب بمقر جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية الكائن بمنطقة الشويخ الشمالي قطعة (7) شارع (71) مبنى رقم (12) خلال الفترة المسائية من الساعة (5 - 8:30 مساءً) يتخللها فترة راحة لمدة 30 دقيقة للصلاة وتقديم الأكلات والمشروبات.

رسوم و شروط الإشتراك

- رسم الإشتراك للمشاركة في البرنامج التدريبي الواحد 250 د.ك.
- تمنح الجهة التي ترشح أكثر من ثلاثة مشاركين في البرنامج خصم قدره 15 %.
- يمنح عضو الجمعية « بصفة شخصية » خصماً قدره 40 %.
- تدفع رسوم الإشتراك بموجب شيك باسم جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية أو إيداعها في حساب الجمعية لدى بيت التمويل الكويتي.
- يتم التسجيل بموجب كتاب ترشيح من الجهة يتضمن أسماء المشاركين.
- يخصص لكل مشارك مادة علمية وحقيبة تدريبية.
- يمنح المتدرب شهادة حضور البرنامج في حالة التزامه بالحضور والمشاركة الفعالة.

جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية

ص.ب.، 22472 الصفاة - الرمز البريدي 13085 - دولة الكويت.
موقع الجمعية على شبكة الإنترنت: www.kwaaa.org



(7) إدارة الأصول البشرية أداة التغيير: Human Capital Management to master change

خلال الفترة من 13 - 17 / 5 / 2012

المحتوى العلمي:

- مفاهيم أساسية لإدارة الموارد البشرية.
- مفهوم القيمة المضافة للأصول الغير مادية (الأصول البشرية) Intangible Asset.
- إدارة الأداء الفردي وفرق العمل بمنهج إدارة الأداء المتوازن BSC.
- مفاهيم أساسية لإدارة التغيير ونظريات القيادة بالعاطفة BSC.
- مفهوم التخطيط الاستراتيجي للموارد البشرية Strategic Planning.
- تمرين استطلاع النمط القيادي وتحليل الشخصية Leadership Personality Test.
- تمرين الدب الأسود Black Bear Exercise.
- تمرين إنقاذ الرهائن Hostage Rescue Game.

(8) حوكمة الشركات : Corporate Governance

خلال الفترة من 17 - 21 / 6 / 2012

المحتوى العلمي:

- استعراض لمفهوم الحوكمة (نشأتها - تعريفها - أهميتها - مميزاتا - عيوبها.....الخ).
- دور المنظمات العالمية في تفعيل مفهوم الحوكمة.
- مبادئ حوكمة الشركات.
- الحوكمة في المؤسسات والإدارات الحكومية.
- دور الأجهزة الرقابية في تفعيل مفهوم الحوكمة.
- موقع دولة الكويت في تطبيق الحوكمة.
- تحليل التجربة الكويتية في تطبيق الحوكمة.
- دور الحوكمة في الحد من الاهتزازات في الأسواق المالية.
- دور حوكمة الشركات في مواجهة الفساد المالي والإداري والمحاسبي.
- أهمية الحوكمة في جذب الاستثمارات الأجنبية.
- ورشة عمل وحالات عملية.

أولاً : الأعضاء العاملون :

الرقم	الاسم	تاريخ الإنتساب
١	عبد الرحمن سعود عبد العزيز الدويش	٢٠١١/٢/٦
٢	علي حسين عبد الرحمن الضوودي	٢٠١١/٢/٦
٣	خالد نايف محسن الديحاني	٢٠١١/٢/٦
٤	اسعد غنام مطر علي العنزي	٢٠١١/٢/٦
٥	خالد عامر سعد الحشان	٢٠١١/٢/٦
٦	ايمن جمعه غلوم الباطنى	٢٠١١/٢/٦
٧	فجر جاسر مطلق الجاسر	٢٠١١/٢/٦
٨	زينب عادل عبد الوهاب القلاف	٢٠١١/٢/٦
٩	آلاء سامي عبد العزيز الشايح	٢٠١١/٢/٦
١٠	عبد الرحمن بدر عبد الله احمد	٢٠١١/٢/٦
١١	عبد الله احمد حجي الصراف	٢٠١١/٢/٦
١٢	خالد سعد مبارك المطيري	٢٠١١/٢/٦
١٣	نوره يوسف علي محمد الميلم	٢٠١١/٢/٦
١٤	ندي جاسم محمد احمد	٢٠١١/٢/٦
١٥	نوار محمد علي الرمضان	٢٠١١/٢/٦
١٦	هيا احمد عبد الله العمر	٢٠١١/٢/٦
١٧	عبد الله عصام الفليح	٢٠١١/٢/٦
١٨	عمران محمد عبد الله السويلم	٢٠١١/٢/٦
١٩	عبد العزيز عادل الجاسم	٢٠١١/٢/٦
٢٠	مناير عدنان حمود الفارس الوقيان	٢٠١١/٢/٦
٢١	عبد الرحمن ابراهيم البشر	٢٠١١/٢/٦
٢٢	عبد الله عبد الرحمن محمد شرفا	٢٠١١/٢/٦
٢٣	محسن خلف محسن العازمي	٢٠١١/٣/٢٧
٢٤	براك مناع تركي الفضلي	٢٠١١/٣/٢٧
٢٥	علي جديع علي الجديع	٢٠١١/٣/٢٧
٢٦	الشيخه / نجلاء فهد المالك الصباح	٢٠١١/٣/٢٧
٢٧	عبد الله يوسف المرزوعي	٢٠١١/٣/٢٧
٢٨	محمود عبد الوهاب سيد الرفاعي	٢٠١١/٣/٢٧
٢٩	فيصل مطلق فهيد المرشاد	٢٠١١/٣/٢٧
٣٠	فاطمة خالد عبد الله العوضي	٢٠١١/٣/٢٧
٣١	ناصر احمد صالح الهاشل	٢٠١١/٣/٢٧
٣٢	محمد ثامر نايف العتيبي	٢٠١١/٣/٢٧

مرحباً بأعضائنا الجدد

أولاً : الأعضاء العاملون :

الرقم	الاسم	تاريخ الإنتساب
٦٥	عبدالله نواف نهار المطيري	٢٠١١/٤/١٩
٦٦	فاطمة عبد الصمد اسماعيل على	٢٠١١/٤/١٩
٦٧	فاطمة حيدر حسين دشتي	٢٠١١/٤/١٩
٦٨	محمد حزام جهاد العنزي	٢٠١١/٤/١٩
٦٩	سامي ثالاب ماجد الحربي	٢٠١١/٤/١٩
٧٠	سلطان زيد كوزان العجمي	٢٠١١/٤/١٩
٧١	مناع مطشر مانع الظفيري	٢٠١١/٤/١٩
٧٢	خالد عايد نهار العتيبي	٢٠١١/٤/١٩
٧٣	بدر شاهر لطف نزال الشمري	٢٠١١/٤/١٩
٧٤	منيرة براك عبد المحسن العصفور	٢٠١١/٤/١٩
٧٥	عبد الكريم هايف سلطان المطيري	٢٠١١/٤/١٩
٧٦	عمر سالم حمد المنجرن	٢٠١١/٤/١٩
٧٧	جاسم محمد جاسم القناعي	٢٠١١/٤/١٩
٧٨	عبد الرحمن جمال النوري	٢٠١١/٤/١٩
٧٩	حسين محمود حسين دشتي	٢٠١١/٤/١٩
٨٠	محمد بدر احمد اسماعيل	٢٠١١/٤/١٩
٨١	حسين جاسم عبد الله الأحمر	٢٠١١/٤/١٩
٨٢	سلوى محمد عاشور القلاف	٢٠١١/٤/١٩
٨٣	عبد الرحمن مشعان عيد العازمي	٢٠١١/٤/١٩
٨٤	على سالم منصور الاذينة	٢٠١١/٤/١٩
٨٥	طارق حسين على اللوغانى	٢٠١١/٤/١٩
٨٦	احمد محمد احمد الدوسري	٢٠١١/٤/١٩
٨٧	صلاح على خالد السداني	٢٠١١/٤/١٩
٨٨	بدريّة عدنان محمد عريان	٢٠١١/٤/١٩
٨٩	هدال مسعود هذال العيبان	٢٠١١/٤/١٩
٩٠	ناصر مفلح جليل الراجحي	٢٠١١/٤/١٩
٩١	سجام مضر غانم الغانم	٢٠١١/٤/١٩
٩٢	عبد المحسن احمد عبد المحسن شبيقجي	٢٠١١/٤/١٩
٩٣	خالد حمد ناصر الشامري	٢٠١١/٤/١٩
٩٤	سارة عبد الوهاب عبد العزيز الصالح	٢٠١١/٥/٢٢
٩٥	دانة فهد محمد العبد الرزاق	٢٠١١/٥/٢٢
٩٦	جراح ذايب غازي العتيبي	٢٠١١/٥/٢٢

مرحباً بأعضائنا الجدد

٢٠١١/٥/٢٢	خالد عبدالله عبدالرحيم الكندري	٩٧
٢٠١١/٥/٢٢	أحمد عادل محمد الصرعاوي	٩٨
٢٠١١/٥/٢٢	هدى عبدالكريم محمود بهبهاني	٩٩
٢٠١١/٥/٢٢	عبير نائل عبدالله الجلال	١٠٠
٢٠١١/٥/٢٢	فهد سليمان خالد المذن	١٠١
٢٠١١/٥/٢٢	عبدالله محمد إبراهيم المريشد	١٠٢
٢٠١١/٥/٢٢	حمد يعقوب غانم الياسين	١٠٣
٢٠١١/٥/٢٢	جابر نايف قبلان الرشيد	١٠٤
٢٠١١/٥/٢٢	خالد محمد أحمد العامر	١٠٥
٢٠١١/٥/٢٢	خلود محمد أحمد العامر	١٠٦
٢٠١١/٥/٢٢	عبد العزيز هذال محمد الهاجري	١٠٧
٢٠١١/٥/٢٢	أسماء علي حسين الملا	١٠٨
٢٠١١/٥/٢٢	سامي خيران سالم العازمي	١٠٩
٢٠١١/٥/٢٢	عبدالله عايض مسفر العازمي	١١٠
٢٠١١/٥/٢٢	خالد علي رثعان العنزي	١١١
٢٠١١/٥/٢٢	مطلق لايش حسين العنزي	١١٢
٢٠١١/٥/٢٢	حصة محمد سليمان الرفاعي	١١٣
٢٠١١/٥/٢٢	محمد راشد خلف الجري	١١٤
٢٠١١/٥/٢٢	فهد مليحان عبد المحسن فرحان	١١٥
٢٠١١/٥/٢٢	عبد المحسن محمد فرحان	١١٦
٢٠١١/٥/٢٢	روان براك عبد المحسن السبيعي	١١٧
٢٠١١/٥/٢٢	احمد اسماعيل خليل القائد	١١٨
٢٠١١/٥/٢٢	ثامر عكشان عرهان العجمي	١١٩
٢٠١١/٥/٢٢	مشعل عوض عوددة شاهين	١٢٠
٢٠١١/٥/٢٢	أحمد محمد نجم الياسين	١٢١
٢٠١١/٥/٢٢	رانية حسن حسن الشوربجي	١٢٢
٢٠١١/٥/٢٢	سارة محمد فرج السبيعي	١٢٣
٢٠١١/٦/٢٨	فهد باسم عبد الرحمن الملا	١٢٤
٢٠١١/٦/٢٨	محمد طارق محمد الرخيص	١٢٥
٢٠١١/٦/٢٨	عبدالله عبد الرحمن العسوسي	١٢٦
٢٠١١/٦/٢٨	ندى قمبر محمد عبدالله	١٢٧
٢٠١١/٦/٢٨	محمد فهد عثمان الأمير	١٢٨

مرحباً بأعضائنا الجدد

أولاً : الأعضاء العاملون :

الرقم	الاسم	تاريخ الإنتساب
١٢٩	عبدالله مطر محمد فالح	٢٠١١/٦/٢٨
١٣٠	أحمد محمد حمد المطيري	٢٠١١/٦/٢٨
١٣١	بدريّة علي عبد الرحمن الحساوي	٢٠١١/٦/٢٨
١٣٢	فهد سليمان يوسف الحنيف	٢٠١١/٦/٢٨
١٣٣	ريم سعود عبد العزيز العمار	٢٠١١/٦/٢٨
١٣٤	دلال فيصل عبد الرحمن العمار	٢٠١١/٦/٢٨
١٣٥	صالح عبيد فالح الصواغ	٢٠١١/٦/٢٨
١٣٦	محمد أحمد إبراهيم السلمان	٢٠١١/٦/٢٨
١٣٧	فهد خليل إبراهيم العريبيد	٢٠١١/٦/٢٨
١٣٨	نواف علي نشمي الضفيري	٢٠١١/٦/٢٨
١٣٩	فاضل عبد الله علي المندي	٢٠١١/٦/٢٨
١٤٠	خالد محمد علي المشعل	٢٠١١/٦/٢٨
١٤١	سعد عبد الله ابنيان المويصري	٢٠١١/٦/٢٨
١٤٢	فاطمة أحمد حمود الشطي	٢٠١١/٦/٢٨
١٤٣	عبد العزيز سعود السلطان	٢٠١١/٦/٢٨
١٤٤	خالد أحمد عبد الله الفهد	٢٠١١/٦/٢٨
١٤٥	خالد محمد طالب البلوشي	٢٠١١/٦/٢٨
١٤٦	أنور سالم سليمان الغوينم	٢٠١١/٦/٢٨
١٤٧	يوسف سعود المريضي	٢٠١١/٦/٢٨
١٤٨	زيد محمد عبد الله الطرموم	٢٠١١/٦/٢٨
١٤٩	عبد الرحمن عبد الله الرويح	٢٠١١/٦/٢٨
١٥٠	وليد علي فهد الحمدان	٢٠١١/٦/٢٨
١٥١	مرزوق غازي مرزوق المطيري	٢٠١١/٦/٢٨
١٥٢	محمد عبد الحسن الحسيني	٢٠١١/٦/٢٨
١٥٣	عبد اللطيف محمد الشايح	٢٠١١/٦/٢٨
١٥٤	لافّي غازي مرزوق المطيري	٢٠١١/٦/٢٨
١٥٥	فوزان سعد الوفزان	٢٠١١/٦/٢٨
١٥٦	حصّة متعب طريف العصيمي	٢٠١١/٦/٢٨
١٥٧	نورة محمد عمران العمران	٢٠١١/٦/٢٨
١٥٨	ثامر محمد يعقوب خاجة	٢٠١١/٦/٢٨
١٥٩	ندى محمد يوسف أبو الحسن	٢٠١١/٦/٢٨
١٦٠	راشد يوسف راشد الراشد	٢٠١١/٦/٢٨

مرحباً بأعضائنا الجدد

الرقم	الاسم	تاريخ الإنتساب
١٦١	نوال مثنى صقر خير الله	٢٠١١/٦/٢٨
١٦٢	نورة عبد الله علي الشحمان	٢٠١١/٦/٢٨
١٦٣	سمية عبد الله محمد سكين	٢٠١١/٦/٢٨
١٦٤	مها وليد نجف الفرج	٢٠١١/٦/٢٨
١٦٥	خالد أحمد صالح الضبيب	٢٠١١/٦/٢٨
١٦٦	عادل محمد عبد الله الصريعي	٢٠١١/٦/٢٨

مرحباً بأعضائنا الجدد

تهنئة

المحاسبون للأعضاء

المه السيد / عيسه أحمد عبد الرحيم الكندري
لحصوله على درجة الماجستير من الجامعة الأهلية
بمملكة البحرين



المه السيدة / إيمان إبراهيم الأشوك
لترقيتها لمنصب مدير ادارة الشركات المساهمة
بوزارة التجارة والصناعة



والله كل من السادة التالية أسماؤهم الذين اجتازوا اختبار القيد في
سجل مراقبي الحسابات عن عام ٢٠١٠ وهم :

- ٦- انور بدر الغيث
- ٧- علي مطلق السبيعي
- ٨- منيره عبداللطيف الماجد
- ٩- علي حسين العتال
- ١٠- عبدالله العجمي

- ١- صقر مبارك الحيص
- ٢- طلال يوسف المزيني
- ٣- ايمان عبدالوهاب بن سبت
- ٤- ايمان عبدالرحمن الصقعي
- ٥- محمد احمد الرشيد

its chairman, must be independent non-executive directors. To monitor and review the integrity of the financial statement, the company's internal financial controls, the effectiveness of the company's internal audit function, the external auditor's independence and objectivity and the effectiveness of the audit process and to make recommendations to the board, in relation to the appointment, of the external auditor.

9. Risk Committee, Roles and Responsibilities

The board risk committee must comprise of at least three members, a majority of whom must be independent non-executive directors. To review, the company's risk management systems, the company's risk appetite, the company's key risk policies and procedures, the categories of risk the company's faces, including credit, market, liquidity and operational risk, the company's recovery plan and to evaluate the adequacy of the risk management function.

10. Nomination, Remuneration, Governance Committee Roles and Responsibilities

It must comprise of at least three members, a majority of whom, must be independent non-executive directors to review and assess the policies and practices on corporate governance and the adequacy of the code of conduct / Ethics, the process for board appointments and make recommendations to the board, Designing schemes of performance-related remuneration for executive directors, recommend and monitor the level and structure of remuneration for senior management and has the responsibility for setting remuneration for all executive directors and the chairman.

11. Disclosure

Disclosures on corporate governance in the annual report of the board committee activities with a clear division of responsibilities between the running of the board and the executive responsibility for the running of the company's business.

12. Basel - Requirements

board and senior management structure , basic ownership structure & organisational structure, Incentive structures (e.g. remuneration policies), code of business conduct and/or ethics code, policies relating to document policies and procedures for all functions.

13. Board Appointments

Division between oversight role and executive role, number of board members, Independent members and corporate governance challenges faced by family businesses.

وفي نهاية الندوة أكد الدكتور بدر الشمالي ، أمين السر على حرص الجمعية بالاهتمام بمثل هذه الندوات ، وذلك تحقيقاً لرؤية مجلس الإدارة الحالي بنشر الثقافة المهنية والفكر العلمي في ضوء التغيرات العالمية ومستجدات العمل المحاسبي.

1. Definition

The framework of rules and practices by which a board of directors ensures accountability, fairness and transparency in a company's relationship with all its stakeholders (financiers, customers, management, employees, government, and the community)

2. Why is it required?

To protect stakeholders

3. Best Practice

The UK corporate code of governance

4. The Main Principle

- Leadership
- Effectiveness
- Accountability
- Remuneration
- Relations with Shareholders



5. Relations with Shareholders

There should be a dialogue with shareholders based on the mutual understanding of objectives. The board is responsible for ensuring that a satisfactory dialogue with shareholders takes place and should use the AGM to communicate with investors and to encourage their participation.



6. Board and Committees

Board committees allow for more independent oversight as board committees would consist of non-executive directors who are not involved in the day to day operations of the organization.

7. General Principles in Establishing Committees

Select independent members with broad skill base and specific subject expertise, the audit committee should comprise a majority of independent non-executive directors, needs to be established so that no individual or small group of individuals can dominate the board's decision making.

8. Audit Committee, Roles and Responsibilities

The board audit committee must comprise of at least three members, a majority of whom, including



غرفة تجارة وصناعة الكويت



لأي استفسار يمكن الاتصال على الأرقام التالية :
هاتف مباشر : (+965) 22423555 - (+965) 22423666
بدالة : 1805580 (+965)
البريد الإلكتروني : kcci@kcci.org.kw
موقع الغرفة على شبكة الإنترنت : www.kcci.org.kw